

# هدايات السنة النبوية في طلب الفيث وترشيد الاستفاده منه

الدكتور: طه فارس

# هدايات السنة النبوية

في طلب الغيث وترشيده الاستفاده منه

إعداد

د. طه محمد فارس

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله ومن والاه، وبعد:

فقد جعل الله تعالى الماء سبباً لحياة الإنسان وتحقيق أكثر منافعه، فهي تُشكّل مُقوِّمًا حياتيًا أساسيًا لكلِّ من الإنسان والحيوان والنبات، كما أنّها ضرورة من ضرورات الاستقرار بكلِّ جوانبه، فالأمن الاجتماعي لا يتحقّق إلاّ بتحقيق الخصب وتوافر الموارد الطبيعية في الأرض، ولذلك كانت الحضارات على مرّ التاريخ لا تقوم إلاّ حيث توجد الموارد الطبيعية، ومن أبرزها الخصب والماء، كما أنّ حضاراتٍ كثيرةً زالت بسبب الجفاف وانقطاع أمطار السماء، ذلك لأنّ شح الماء وانخفاضه يُفوّت الأمنَ ويقلقل أوضاع العباد والبلاد.

وقد شدّد الله تعالى في كتابه على أهميّة الماء، وأخبرنا بأنّها أصل كلِّ شيء حيٍّ، فقال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ [الأنبياء: ٣٠]، وامتنّ على عباده بها، وذكرهم بأنعمه عليهم، ودعاهم لشكره، فقال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ ﴿٦٨﴾ أَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنزِلُونَ ﴿٦٩﴾ لَوْ نَشَاءُ جَعَلْنَاهُ أَجَاجًا فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ﴾ [الواقعة: ٦٨ - ٧٠]، وقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا وَيَنْشُرُ رَحْمَتَهُ وَهُوَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [الشورى: ٢٨]، بل إنّ الرُّسل عليهم السَّلام عندما دَعَوُا أقوامهم إلى عبادة الله وتوحيده ذكروهم بأبرز نعمه عليهم، فهذا نوح عليه السَّلام يُخاطب قومه بقوله: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا﴾ [نوح: ١٠ - ١١]، وكذا هود عليه السَّلام يقول: ﴿وَيَقَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْا مُجْرِمِينَ﴾ [هود: ٥٢].

وكما جعل الله تعالى نزول الغيث رحمةً لعباده، كذلك جعل منعه عنوانًا للعذاب، أو مظهرًا للغضب والسخط، أو ابتلاءً يستدعي اللجوءَ إليه والتدلُّلَ بين يديه.

وكما يكون نزول الغيث رحمةً لأناس، فإنّه قد يكون عذابًا ودمارًا وهلاكًا على آخرين، والتاريخ والواقع شاهدان على ذلك، وقد أخبرنا الله تعالى عن عاد قوم هود عليه السَّلام لما رأوا السَّماءَ مُلبَّدةً بالغيوم استبشروا بنزول المطر، إلاّ أنّه كان عذابًا مُدمرًا، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٤﴾ تَدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا مَسَكِنُهُمْ كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأحقاف: ٢٤ - ٢٥].



وقد جاء في السُّنَّة النبويَّة ما يُوَكِّد هذه المعاني، ويبيِّن بأنَّ الإعراضَ عن الله تعالى وترك أوامره وظلْم عباده سببٌ من أسباب امتناع السَّماء، وأنَّ مفاتيح الرِّحمة والغيث من السَّماء إنما يكون بالتوبة والاستغفار واللُّجوء إلى الله تعالى، ولذلك سَنَّ رسولُ الله ﷺ لأُمَّته صلاة الاستسقاء والابتهاال إلى الله بالدُّعاء عند انحباس المطر. وكان من هديه ﷺ أن يسأل الله تعالى غيثًا مغيثًا، نافعًا غير ضار...، مُتَحَقِّقًا بكمال عبوديته لله وافتقاره إليه، وذلك ليكون دعاؤه أقربَ للإجابة.

وكان من رحمته ﷺ بأُمَّته أن يدعو الله تعالى بأن لا يأخذها بسنَّةٍ عامَّة، وهو القحط الشامل الذي يصيب النواحي كُلِّها، فعن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي: أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةِ عَامَّةٍ»<sup>(١)</sup>. وأما أولئك الذين يُبارزون الله عزَّ وجلَّ بالمعاصي والآثام، ويقولون بتبجح وحماسة: لن نظل بحاجة إلى مطر السماء، ظانين بأن ما وصلوا إليه من العلوم والاكتشافات يُغنيهم عن رحمة الله وفضله، فيأثمم. والله. مصدر بلاء على العباد والبلاد، وأصدق ما يُقال فيهم: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمَ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾ [الأنعام: ٤٤]، وقوله تعالى: ﴿فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ [غافر: ٨٣]، ولا يزال الناس يشهدون من القحط والبلاء مما يكفي صاحب العقل أن يتفكر ويعتبر، ويتوب إلى الله تعالى ويستغفر.

ثمَّ إنَّه لا يخفى على أحد أنَّ مياه الأمطار تُعتبر من أهم مصادر المياه العذبة في العالم، فهي المكوِّن الرَّئيس للمياه الجوفية عبر الزَّمن، ولذلك من الواجب على الأفراد والحكومات ترشيدهُ هذا المورد الطبيعي والحفاظ عليه، والتخطيط لاستغلاله وحمايته من الإهدار، فإنَّ موارد المياه في عالمنا المعاصر أصبحت تصنف كسلعة اقتصادية نادرة ينبغي إحسان إدارتها واستغلالها، وحمايتها من التلوث والاستنزاف<sup>(٢)</sup>.

وقد عنونت بحثي هذا بـ (هدايات السنة النبوية في طلب الغيث وترشيده الاستفادة منه)، وجعلته في مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وذلك وفق الخطة الآتية:

### مقدمة:

**تمهيد:** وتناولت فيه أربع فقرات، بينت في الفقرة الأولى الفرق بين الغيث والمطر في اللغة، والوابل والصيب، وألفاظاً أخرى تستعمل في وصف المطر، وأمَّا الفقرة الثانية: فتكلَّمت فيها عن حكمة الله تعالى في حصول القحط وانقطاع الغيث عن العباد والبلاد، وأمَّا الفقرة الثالثة: فتكلَّمت فيها عن أنَّ خزائن الغيث والمطر بيد الله تعالى

(١) أخرجه مسلم، كتاب الفتن، باب: هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض ٤: ٢٢١٥، برقم: ٢٨٨٩. قال البغوي في شرح السنة ١٤: ٢١٦: قوله: «ألا يهلكها بسنة عامة»، فإن السنة: القحط والجذب، وإنما جرت الدعوة بالألَّا تعميم السنة كافة، فيهلكوا عن آخرهم، فأما أن يجذب قوم، ويخصب آخرون، فإنَّه خارج عمَّا جرت به الدعوة.

(٢) ينظر: الدكتور زين الدين غنيمي، المحافظة على موارد المياه وصيانتها دعوة إسلامية (ص: ٧٤).



يُصَرِّفُهَا كَيْفَ يَشَاءُ، وَأَمَّا الْفُقْرَةُ الرَّابِعَةُ: فَتَكَلَّمْتُ فِيهَا عَنْ أَنَّ تَقَدَّمَ الْوَسَائِلَ وَالْأَسْبَابَ الْعِلْمِيَّةَ لَا يَغْنِي عَنِ التَّحَقُّقِ بِخِصَائِصِ الْعِبَادِيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى.

### المبحث الأول: هدي النبي ﷺ في طلب الغيث عند الحاجة

المطلب الأول: الاستسقاء بمجرد الدعاء، وبيان كيفيته

المطلب الثاني: الاستسقاء بالصلاة والدعاء مع إظهار الذلة والخشية والتواضع لله تعالى

المطلب الثالث: هدي النبي ﷺ في طلب الغيث بصفات محددة

المطلب الرابع: التماس الدعاء من أهل الخير والصلاح والضعفاء عند انقطاع الغيث

### المبحث الثاني: تحذير النبي ﷺ من موانع نزول الغيث

المطلب الأول: منع الزكاة

المطلب الثاني: نقص المكيال والميزان

المطلب الثالث: الإعراض عن الحق وارتكاب المعاصي والآثام ووقوع المظالم

### المبحث الثالث: الحفاظ على مياه الأمطار وترشيد الاستفادة منها

المطلب الأول: هدي النبي ﷺ في الحفاظ على مياه الأمطار

المطلب الثاني: ترشيد الاستفادة من مياه الأمطار

الخاتمة: وفيها ذكر أهم نتائج البحث وتوصياته

وأخيراً ألحقت بالبحث قائمة بمصادر البحث ومراجعته

هذا، والله أسأل أن يُسَدِّدَ قَوْلِي، وَيَهْدِيَنِي رَشْدِي، وَيَتَقَبَّلَ مِنِّي عَمَلِي، إِنَّهُ سَمِيعٌ مَجِيبٌ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ

العالمين.



## تمهيد

وفيه:

أولاً: بيان الفرق بين الغيث والمطر، والوابل والطل، وألفاظ أخرى في اللغة:

الغَيْثُ: المطر، يُقال: غاثهم الله، وأصابهم غيثٌ، وقد غاث الله البلادَ يغيثها غيئًا: إذا أنزل بها الغيث، وقد غيَّثَ الأرضَ تُغاثُ غيئًا، وهي أرضٌ مغيثَةٌ ومغيوثةٌ<sup>(١)</sup>.

المَطْرُ: واحد الأمطار، وهو الغيث النازل من السماء، ومَطَرَتِ السماءُ تمطر مطرا، وأمطرها الله، وقد مُطِرْنَا، ومَطَرَتِ السماءُ وأمطرتُ بمعنى، والاسْتِمَطَارُ: الاستسقاء<sup>(٢)</sup>.

قال ابن فارس (ت ٣٩٥هـ): «قال ناس: لا يقال: أمطر إلا في العذاب، قال تعالى: ﴿أَمْطَرْتُ مَطْرَ

السَّوِّءِ﴾ [الفرقان: ٤٠]»<sup>(٣)</sup>.

وكذا قال أبو منصور الثعلبي (ت ٤٢٩هـ): «لم يأت لفظُ الإمطار في القرآن إلا للعذاب كما قال عزّ من

قائل: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطْرًا فَسَاءَ مَطْرُ الْمُنْذَرِينَ﴾ [الشعراء: ١٧٣]، وقال عزّ وجلّ: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا عَلَى الْقَرْيَةِ

الَّتِي أَمْطَرْنَا مَطْرَ السَّوِّءِ﴾ [الفرقان: ٤٠]، وقال تعالى: ﴿قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُّطِرُنَا بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ

رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الأحقاف: ٢٤]»<sup>(٤)</sup>.

قال السيوطي (ت ٩١١هـ): «في صحيح البخاري<sup>(٥)</sup> قال سفيان بن عيينة: ما سمى الله المطر في القرآن إلا

عذابًا، وتُسمّيه العرب: الغيث. قلت: استثنى من ذلك: ﴿إِنْ كَانَ بِكُمْ أذىٌ مِّنْ مَّطَرٍ﴾ [النساء: ١٠٢]،

فإن المراد به الغيث قطعًا. وقال أبو عبيدة (ت ٢٠٩هـ)<sup>(٦)</sup>: إذا كان في العذاب فهو "أمطرت" وإذا كان في الرحمة فهو "مطرت"<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر: الأزهرى، تهذيب اللغة ٨: ١٥٩، الجوهري، الصحاح ١: ٢٨٩، مادة: غوث.

(٢) ينظر: الجوهري، الصحاح ٢: ٨١٨، مادة: مطر.

(٣) ابن فارس، مقاييس اللغة ٥: ٣٣٢، مادة: مطر.

(٤) الثعلبي، فقه اللغة وسر العربية (ص: ٢٦٦).

(٥) صحيح البخاري ٤: ١٧٠٤.

(٦) ينظر: مجاز القرآن (ص: ٢٤٥).

(٧) السيوطي، الإتيان في علوم القرآن ٢: ١٦٤.



إِلَّا أَنَّ الْإِمَامَ النَّوَوِيَّ (ت ٦٧٦هـ) قَالَ: «هَاتَا لَعْتَانِ: مَطَرَتٌ، وَأَمَطَّرَتٌ، وَلَا التَّفَاتُ إِلَى مَنْ قَالَ: لَا يُقَالُ أَمَطَرَ. بِالْأَلْفِ. إِلَّا فِي الْعَذَابِ»<sup>(١)</sup>، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ (ت ٨٥٢هـ) بَعْدَ ذِكْرِ كَلَامِ ابْنِ عَيْنَةَ وَأَبِي عُبَيْدَةَ: «وَفِيهِ نَظَرٌ أَيْضًا»<sup>(٢)</sup>.

وَيُقَالُ فِي اللُّغَةِ: مَطَرٌ مُغَدِّدٌ: أَي كَثِيرٌ، وَمَطَرٌ ثَجَّاجٌ: شَدِيدُ الْإِنْسَابِ، وَمَطَرٌ جَوْدٌ، بَيْنَ الْجَوْدِ، أَي: مَطَرٌ غَزِيرٌ، وَأَرْضٌ مَجُودَةٌ: أَي أَصَابَهَا مَطَرٌ جَوْدٌ<sup>(٣)</sup>.

. الْوَابِلُ: الْمَطَرُ الشَّدِيدُ، وَقَدْ وَبَلَتِ السَّمَاءُ تَبَلًا، وَالْأَرْضُ مَوْبُولَةٌ<sup>(٤)</sup>.

. وَالطَّلُّ: أضعفُ المَطَرِ، وَالْجَمْعُ الطَّلَالُ<sup>(٥)</sup>.

وَهُنَاكَ أَلْفَاظٌ مُرْتَبِطَةٌ بِالغَيْثِ وَالْمَطَرِ، مِنْ ذَلِكَ:

. الدَّيْمَةُ: وَهُوَ مَطَرٌ يَدُومٌ مَعَ سُكُونٍ، وَالضَّرْبُ فَوْقَ ذَلِكَ، وَالْمَهْطَلُ فَوْقَهُ، أَوْ مِثْلُ ذَلِكَ<sup>(٦)</sup>. وَقِيلَ: الدَّيْمَةُ:

مَطَرٌ يَدُومٌ يَوْمًا وَلَيْلَةً أَوْ أَكْثَرَ<sup>(٧)</sup>.

. الْوَسْمِيُّ: وَهُوَ مَطَرُ الرَّبِيعِ الْأَوَّلِ، لِأَنَّهُ يَسِمُ الْأَرْضَ بِالنباتِ<sup>(٨)</sup>، فَيُصَيِّرُ فِيهَا أَثْرًا فِي أَوَّلِ السَّنَةِ، وَأَرْضٌ

مَوْسُومَةٌ: أَصَابَهَا الْوَسْمِيُّ، وَهُوَ مَطَرٌ يَكُونُ بَعْدَ الْحَرِيفِ فِي الْبَرْدِ، ثُمَّ يَتَّبِعُهُ الْوَلِيُّ فِي صَمِيمِ الشِّتَاءِ، ثُمَّ يَتَّبِعُهُ الرَّبِيعِيُّ<sup>(٩)</sup>. الرَّبِيعِيُّ<sup>(٩)</sup>.

. وَالْحَرِيفُ: الْمَطَرُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، وَقَدْ حُرِّفْنَا، أَي: أَصَابَنَا مَطَرُ الْحَرِيفِ، وَأَمَّا الشِّتِيُّ وَالشِّتَوِيُّ: فَمَطَرُ

الشِّتَاءِ<sup>(١٠)</sup>، وَأَمَّا الْحَمِيمُ: فَمَطَرُ الصَّيْفِ، وَيَكُونُ عَظِيمَ الْقَطْرِ شَدِيدِ الْوَقْعِ<sup>(١١)</sup>، وَصَفْنَا، أَي: أَصَابَنَا مَطَرُ الصَّيْفِ<sup>(١٢)</sup>.

(١) النَّوَوِيُّ، الْأَذْكَارُ (ص: ١٧٧).

(٢) ابْنُ حَجْرٍ، فَتْحُ الْبَارِي ٨: ٣٠٨.

(٣) يَنْظُرُ: ابْنُ دَرِيدٍ، مَجْمَلُ اللُّغَةِ ١: ٤٥١، الْأَزْهَرِيُّ، تَهْذِيبُ اللُّغَةِ ٨: ٣٢، ١٠: ٢٥٤، ١١: ١٠٧، ١١: ١٠٩.

(٤) الْجَوْهَرِيُّ، الصَّحَاحُ ٥: ١٨٤٠.

(٥) الْجَوْهَرِيُّ، الصَّحَاحُ ٥: ١٧٥٢.

(٦) الْأَزْهَرِيُّ، تَهْذِيبُ اللُّغَةِ ٦: ١٠٢.

(٧) ابْنُ فَارَسٍ، مَجْمَلُ اللُّغَةِ (ص: ٣٤٠).

(٨) الْجَوْهَرِيُّ، الصَّحَاحُ ٥: ٢٠٥١.

(٩) الْأَزْهَرِيُّ، تَهْذِيبُ اللُّغَةِ ١٣: ٧٧.

(١٠) الْجَوْهَرِيُّ، الصَّحَاحُ ٤: ١٣٤٩، ٦: ٢٣٨٩.

(١١) الْأَزْهَرِيُّ، تَهْذِيبُ اللُّغَةِ ١٥: ٢٠١.

(١٢) الْجَوْهَرِيُّ، الصَّحَاحُ ٤: ١٣٩٠.



والهميمة: مطر لين دقاق القطر، والتَهْتَان: مطر ساعةٍ ثم يفترُّ ثم يعود<sup>(١)</sup>، والبَغْش: المطر الضعيف، وكذلك الرِّذاذ و الطَّش<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: حكمة الله تعالى في حصول القحط وانقطاع الغيث عن البلاد والعباد:

لله تعالى في المنع والعتاء حكمٌ لا يعلمها إلا هو، فهو المعطي المانع، القابض الباسط، ولعلَّ من حكمته تعالى في حصول القحط وانقطاع الغيث عن العباد، ردعهم عن بغيهم، وتذكيرهم بفقرهم، واحتياجهم لرحمته، وذلك لِيَتَّجِهَ قُلُوبُهُمْ إِلَيْهِ، وتخشع وتذلَّ جباههم بين يديه، فيصلح الله حالهم، وينشر رحمته عليهم بعد قنوطهم، قال تعالى: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ نُنزِلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ﴾ ٢٧ وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا وَيَنْشُرُ رَحْمَتَهُ وَهُوَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ ﴿الشورى: ٢٧ - ٢٨﴾. أمَّا إذا لم يستفق العباد من غفلتهم، ولم يرجعوا إلى ربهم، فيخشى أن يُضاعف الله عليهم البلاء، فيطول أمده، وما ذلك إلا لقسوة قلوبهم، واغترارهم بما زينه الشيطان لهم من أعمالهم، وقد ندَّد تعالى بهؤلاء فقال: ﴿فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٤٣].

ثالثاً: خزائن الغيث والمطر بيد الله يُصَرِّفُهَا كَيْفَ يَشَاءُ:

ما من شيء من أرزاق العباد ومنافعهم إلا عند الله خزائنه، ومن ذلك الغيث الذي يُغِيثُ بِهِ عِبَادَهُ، بل إنَّه من أظهر تلك المنافع والأرزاق التي ينزلها، وكل ذلك عنده بقدر معلوم، عِلْمٌ حَدَّهُ وَمَبْلَغُهُ عَلَى حَسَبِ مَشِيئَتِهِ وتقديره، قال تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنزِلُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ﴾ [الحجر: ٢١]<sup>(٣)</sup>، وفي الحديث الموقوف على ابن عباس رضي الله عنهما، أنه قال: «ما من عامٍ أمطرُ من عامٍ، ولكنَّ الله يُصَرِّفُهُ حيث يشاء»، ثم قرأ: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفرقان: ٥٠] الآية<sup>(٤)</sup>، وكذا رُوي عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: قال: «ما من أرضٍ أمطرُ من أرضٍ، وما عامٍ أمطرُ من عامٍ، ولكن الله يقسمه ويقدره في الأرض كيف يشاء».

(١) الجوهري، الصحاح ٥: ٢٠٦٢، ٦: ٢٢١٦.

(٢) ابن فارس، مقاييس اللغة ١: ٢٧٣، ٢: ٣٨٧، ٣: ٤١٠.

(٣) ينظر: الطبري، جامع البيان ١٧: ٨٣، التعلبي، الكشف والبيان ٥: ٣٣٥، مكِّي، الهداية إلى بلوغ النهاية ٦: ٣٨٧٦، الزمخشري، الكشاف ٢: ٥٣٨، الرازي، مفاتيح الغيب (التفسير الكبير) ١٩: ١٣٣، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ١٠: ١٤.

(٤) ابن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن ١٩: ٢٨٠، الحاكم النيسابوري، المستدرک على الصحيحين، كتاب التفسير، باب: من تفسير سورة الفرقان ٢: ٤٣٧ برقم: ٣٥٢٠، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وقال: على شرط البخاري ومسلم.

﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَكَّرُوا فَأَبَىٰ أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كَفُورًا ﴾ [الفرقان: ٥٠] (١).

رابعاً: تقدّم الوسائل والأسباب العلميّة لا يعني عن التّحقّق بخصائص العبودية لله تعالى:

ينبهر كثير من النَّاس بما تحقّق من قفزات علميّة في مجالات الكون وفهمه، إلّا أنّه لا ينبغي للمؤمن أن تحجبه هذه الوسائل والأسباب عن التّحقّق بعبوديته لرّبّه، والاعتراف بحقيقة ضعفه وافتقاره لخالقه.

وقد أخبر النبي ﷺ عن صورة من صور حجاب العبد عن الفاعل الحقيقي في هذا الكون، واغتراره بالأسباب واعتقاده بفاعليتها، دون استحضار الفاعل الحقيقي فيها، فعن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ عَلَىٰ إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطْرِنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكِبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بِنُوءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكِبِ» (٢)، فمن اعتقد أن المطر إنما كان بالنّوء، وأنّه الموجد والفاعل المحدث للمطر كَفَرَ بِاللَّهِ وَارْتَدَّ عَنْ دِينِهِ، وَأَمَّا إِنْ كَانَ عَاقِدَهُ بِأَنَّ النَّوْءَ هُوَ عَلَامَةٌ عَلَىٰ نَزُولِ الْمَطْرِ لَمْ يَكْفِرْ، وَلَكِنْ كَرِهَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ هَذَا اللَّفْظَ.

قال الإمام النووي: «قال العلماء: إن قال مسلم: مُطْرِنَا بِنُوءِ كَذَا، مُرِيدًا أَنَّ النَّوْءَ هُوَ الْمَوْجِدُ وَالْفَاعِلُ الْمَحْدِثُ لِلْمَطْرِ، صَارَ كَافِرًا مُرْتَدًّا بِلا شَكِّ، وَإِنْ قَالَهُ مُرِيدًا أَنَّهُ عَلَامَةٌ لِنَزُولِ الْمَطْرِ، فَيَنْزِلُ الْمَطْرُ عِنْدَ هَذِهِ الْعَلَامَةِ، وَنَزُولُهُ بِفِعْلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ وَخَلَقَهُ سُبْحَانَهُ، لَمْ يَكْفِرْ. وَاخْتَلَفُوا فِي كِرَاهَتِهِ، وَالْمَخْتَارُ أَنَّهُ مَكْرُوهٌ، وَلِأَنَّهُ مِنَ الْأَفْظَانِ الْكُفَّارِ، وَهَذَا ظَاهِرُ الْحَدِيثِ،... وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَشْكُرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَلَىٰ هَذِهِ النَّعْمَةِ، أَعْنِي: نَزُولِ الْمَطْرِ» (٣).

وكذا نجد الإمام بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ) شارح البخاري ينقل عن أحدهم قوله: «وقد أجاز العلماء أن يُقَالَ: مُطْرِنَا فِي نَوْءِ كَذَا، وَلَا يُقَالَ: بِنُوءِ كَذَا» (٤).

(١) ابن جرير، جامع البيان ١٩: ٢٨٠، الثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن ٥: ٣٣٦، وينظر: مكي بن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية ٨: ٥٢٣٦. قال الماوردي في تفسيره (النكت والعيون) في بيان معنى الآية ٤: ١٤٩: «قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ ﴾ فيه وجهان: أحدهما: أنه الفرقان المذكور في أول السورة. الثاني: أراد الماء الذي أنزله طهوراً، وفيه وجهان: أحدهما: يعني قسمنا المطر فلا يدوم على مكان فيهلك، ولا ينقطع عن مكان فيهلك، وهو معنى قول قتادة. الثاني: أنه يصرفه في كل عام من مكان إلى مكان، قال ابن عباس ليس عام بأمطر من عام، ولكن الله يصرفه بين عبادته».

(٢) أخرجه البخاري، كتاب صفة الصلاة، باب: يستقبل الإمام الناس إذا سلم ١: ٢٩٠ برقم: ٨١٠؛ ومسلم في الإيمان، باب: بيان كفر من قال مطرنا بالنوء ١: ٨٣ برقم: ٧١.

(٣) النووي، الأذكار (ص: ١٨٢، ٣٥٨).

(٤) العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٩: ٤٣١.

على أنه لا ينبغي فهمُ هذا بأنه دعوة لتعطيل التفكير والجهود العلمية المبذولة في الكون، والجمود على الماضي، وعدم استشراف المستقبل، إنما هو تحرير للقصد، وتوحيد للأفعال، وتأكيد على عدم إهمال الأسباب الدنيوية، من دعاء واستغفار واستسقاء، مع التوكّل على الله تعالى، وأنه الفاعل على الحقيقة في كل ذلك. ومن النصوص التي تدل على استشراف المستقبل، والاستفادة من الأسباب الظاهرة، ما رواه الإمام مالك رحمه الله في موطنه بلاغاً: «أن رسول الله ﷺ كان يقول: إذا أنشأت بحرية ثم تشاءمت، فتلك عين غدقة»<sup>(١)</sup>. ومعنى هذا الحديث كما قال الإمام مالك: إذا ضربت ريح بحرية فأنشأت سحاباً، ثم ضربت ريح من ناحية الشام فتلك علامة المطر العزير<sup>(٢)</sup>. وهذا الحديث يدل بمفهومه على جواز الاهتمام بأمور الطقس، واستشراف ما سيكون وفق قواعد وأسس تجريبية تعتمد على مقدمات منطقية واقعية.

وقد قال الإمام الباجي (ت ٤٧٤هـ) في شرحه للموطأ: «إنما أدخل مالك - رحمه الله - هذا الحديث بإثر حديث زيد بن خالد الجهني ليبيّن ما يجوز للقاتل أن يقول لما جرت به العادة، مثل ما جرت به العادة في كثير من البلاد بأن يُمطروا بالرياح الغربية، وفي بلاد بالرياح الشرقية، فيستبشر منتظر المطر إذا رأى الريح التي جرت عادة ذلك البلد أن يُمطروا بها، مع اعتقاده أنّ الريح لا تأثير لها في ذلك، ولا فعل ولا سبب، وإنما الله تعالى هو المنزل للغيث، وقد أجرى العادات بإنزاله عند أحوال يُريها عباده، ولو جرت العادة بنزول المطر عند نوء من الأنواء فاستبشر أحد لنزوله عند ذلك النوء، على معنى أنّ العادة جارية به، وأنّ ذلك النوء لا تأثير له في نزول المطر ولا هو فاعل له، ولا أثر له فيه، وأن المنفرد بإنزاله هو الله تعالى، لما كفر بذلك، بل يعتقد الحق، وإنما كفر من قال: مُطرنا بنوء كذا، لإضافة المطر إلى النوء، واعتقاده أنّ له فيه تأثيراً أو فعلاً، مع أنّ هذا اللفظ لا يجوز إطلاقه بوجه، وإن لم يعتقد قائله ما ذكرناه، لورود الشرع بالمنع منه، ولما فيه من إيهام السامع ما تقدّم ذكره»<sup>(٣)</sup>. وقد روي أنّ الناس أصابهم القحط في زمان عمر رضي الله عنه، فقال للعبّاس: كم بقي لنوء الثريا؟ فقال له العبّاس: زعموا يا أمير المؤمنين أنّها تعرّض الأفق سبعا، فما مرت حتى نزل المطر، فانظر إلى عمر والعبّاس رضي الله عنهما، قد ذكرا الثريا ونوءها وتوقّعا ذلك<sup>(٤)</sup>.

- (١) أخرجه مالك، الموطأ، كتاب الصلاة، باب: الاستمطار بالنجوم ٢: ٢٦٩ برقم: ٦٥٤؛ وقد وصله ابن الصلاح في كتابه: وصل بلاغات مالك ١: ٨ وقال: رواه الثقة ابن أبي الدنيا في (كتاب المطر) له، وفيه استدراك على الحافظين حمزة بن محمد وابن عبد البر، وليس إسناده بذلك؛ لمكان محمد بن عمر؛ والظاهر أنّه الواقدي، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد موصولاً ٢: ٤٦٠ برقم: ٣٣٠٠ وقال: رواه الطبراني في الأوسط وقال: تفرد به الواقدي، قلت (الهيثمي): وفي الواقدي كلام، وثقه غير واحد، وبقية رجاله لا بأس بهم وقد وثقوا.
- (٢) الباجي، المنتقى شرح الموطأ ١: ٣٣٥.
- (٣) الباجي، المنتقى شرح الموطأ ١: ٣٣٥.
- (٤) ابن العربي، المسالك في شرح موطأ مالك ٣: ٣٢٧.



ومن ذلك عملية الاستمطار الصناعي، التي نشأ فكرتها في منتصف القرن الماضي، ويُقصد بها: محاولة إسقاط الأمطار من السُّحب الموجودة في السماء، سواء ما كان منها مُدِيرًا للأمطار بشكل طبيعي، أم لم يكن كذلك، أو هو أية عملية تهدف إلى إسقاط الأمطار بشكل صناعي، بما في ذلك محاولات تشكيل السحب صناعيًا وتنمية مكوناتها.

ومما سبق نخلص إلى أنه يطلق على أحد أمرين:

الأول: تسريع هطول الأمطار من سحب معينة، فوق مناطق بحاجة إليها، بدلاً من ذهابها إلى مناطق لا حاجة بها إلى الماء، لظروفها الطبيعية الملائمة للإدراج الطبيعي.

والثاني: زيادة إدراج محتويات السحابة عمّا يمكن أن تدره بشكل طبيعي<sup>(١)</sup>.

ولا أريد أن أتعرض للطرق العلمية للاستمطار، والمواد والطرق المستعملة في ذلك، فهذا مما يهتم به أهل الاختصاص، إلا أنني أريد أن أقول: إنَّ الاستمطار سبب من أسباب نزول المطر، ولا يظهر في مثل هذا العمل محذور شرعي، إذ الأصل أن الكون وما فيه مسخر للإنسان، ما دام فعله داخل ضمن دائرة التصرفات المباحة، إلا أنَّ هذا السبب لا ينبغي أن يجنبنا عن التَّحَقُّق بعبوديتنا لله تعالى وافتقارنا إليه في كلِّ أحوالنا، فمع كلِّ الجهود المبذولة في هذ الجانب إلا أنَّ أهل الاختصاص يُوَكِّدون بأنَّ عملية الاستمطار لا يمكن أن تحلَّ مشكلة الماء في العالم، التي تتزايد يوماً بعد يوم<sup>(٢)</sup>، كما أنَّ التجارب التي قام بها الباحثون في علم الاستمطار تبرز بأنَّ النتائج في أغلبها كانت سلبية، ولم تحقِّق الأهداف المرجوة منها، بل كانت بعض النتائج من هذه العملية عكسية<sup>(٣)</sup>. على أنَّ التَّحَكُّم في مُعدَّل نزول المطر الصناعي ومكان سقوطه هو من أبرز المشكلات التي تواجه العلماء المختصين في مجال علم الأرصاد<sup>(٤)</sup>.

وما سبق ذكره لا يعني أن تُهمَل أسباب العلم والمعرفة واكتشاف أسرار الأرض التي استخلفنا الله فيها، إنما هي دعوة لأن لا نترك السبب الأعظم للغيث، وهو طَرَق أبوابِ الله تعالى، الذي بيده خزائن السماوات والأرض، وطلب الغيث والرحمة منه تعالى، وتجنب الموانع الشرعية التي تحول دون ذلك.

(١) د. علي موسى، الاستمطار (ص: ٦، ٥٨).

(٢) المصدر السابق (ص: ٦).

(٣) المصدر السابق (ص: ١٦٥، ١٦٧).

(٤) د. عبد الله السحيباني، استمطار السحاب (بحث الكتروني على الشبكة).



## المبحث الأول

## هدي النبي ﷺ في طلب الغيث عند الحاجة

تكرّرت الحاجة إلى استسقاء النبي ﷺ لأصحابه، وتنوعت صفته، فتارةً كان يقتصر في الاستسقاء على الدعاء، وتارةً يخرج إلى المصلّي مع النَّاس، مُتَوَاضِعًا، مُتَبَدِّلًا، مُتَخَشِعًا، مُتَرَسِّلًا، مُتَضَرِّعًا، فيخطب بهم ويدعو لهم، ثمَّ يصلّي بهم ركعتين كصلاة العيد من غير أذان ولا إقامة<sup>(١)</sup>. وهذا يدلُّ على جواز كلِّ الصفات المرويّة عنه ﷺ، وأنّه يحصل بها المقصود، فيتخيّر الإمام منها ما يراه أصلح لحال النَّاس، وأنجح فيهم، وأقرب وسيلة لإجابة الدعاء وقبوله<sup>(٢)</sup>. وقد كان من هديه ﷺ أن يسأل الله تعالى بأن يكون ذلك الغيث مُغِيثًا، مَرِيئًا مَرِيعًا، مُجَلِّلاً عَامًّا، صَيِّبًا نافعًا، عاجلاً غير آجل، وغير ذلك من الصّفات.

وسأتناول في المطالب الآتية هدي النبي ﷺ في طلب الغيث وما يتعلّق به:

## المطلب الأوّل: الاستسقاء بمجرد الدعاء وكيفيته

ثبت عن رسول الله ﷺ أنّه استسقى بالدعاء أكثر من مرّة، وفي أكثر من موقع، وهي سنة متفق عليها بين جمهور العلماء<sup>(٣)</sup>، ويدلُّ عليها:

ما رُوِيَ في الصحيحين عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «أصابَت النَّاسَ سَنَةٌ<sup>(٤)</sup> على عهد النَّبِيِّ ﷺ، فبينما النَّبِيُّ ﷺ يخطب في يوم جمعةٍ قام أعرابيٌّ، فقال: يا رسول الله، هلك المأل<sup>(٥)</sup>، وجاع العيال، فادعُ الله لنا، فرفع يديه، وما نرى في السّماء قرعة<sup>(٦)</sup>، فوالذي نفسي بيده، ما وضعهما حتى ناز السّحاب أمثال الجبال، ثمَّ لم ينزل عن منبره حتى رأيتُ المطرَ يتحدّرُ على لحيته ﷺ، فمطرنا يومنا ذلك، ومن العَد، وبعد العَد، والذي يليه، حتّى الجمعة الأخرى، فقام ذلك الأعرابيُّ - أو قال: غيره - فقال: يا رسول الله، تهدّم البناء، وعرق المأل، فادعُ الله لنا،

(١) ينظر: ابن القيم، زاد المعاد ١: ٤٥٦ وما بعدها.

(٢) ينظر: د. عتر، هدي النبي ﷺ في الصلوات الخاصة (ص: ١٦٢).

(٣) ينظر: الكاساني، بدائع الصنائع ١: ٢٨٢، الحطاب، مواهب الجليل شرح مختصر خليل ٢: ٥٩٤، العمراني، البيان ٢: ٦٨٥، النووي، المجموع ٥: ٦٤، ابن قدامة، المغني ٢: ٢٩٥. والإمام أبو حنيفة لا يرى في الاستسقاء إلا الدعاء مع إباحة الصلاة، وأما الصحابان فيقولان بمشروعية الصلاة، والشافعية والحنابلة: فيرون أن الاقتصار على الدعاء في الاستسقاء هو أدنى مراتبه، فمراتب الاستسقاء عندهم ثلاثة: أدناه: الدعاء بلا صلاة ولا بعدها، وأوسطه: الدعاء بعد صلاة الجمعة أو غيرها من الصلوات، وأعلىاه: الاستسقاء بصلاة ركعتين وخطبتين مع الدعاء.

(٤) قوله: «أصابَت النَّاسَ سَنَةٌ» أي: قحط. ينظر: شرح النووي على مسلم ٦: ١٩٣.

(٥) المأل أو الأموال في الحديث: المواشي، والمراد: أن كثرة الماء انقطع المرعى بسببها فهلكت المواشي من عدم الرعي أو لعدم ما يكنها من المطر. ينظر: فتح الباري لابن حجر ٢: ٥٠٥.

(٦) أي: قطعة سحاب، وجمعها: قَرَع. قال أبو عبيد: وأكثر ما يكون ذلك في الحريف. ينظر: المعلم بفوائد مسلم للمازري ١: ٤٨١.



فرفع يديه فقال: «اللَّهُمَّ حَوِّلْنَا وَلَا عَلَيْنَا»، فما يُشير بيده إلى ناحية من السحاب إلا انفجرت، وصارت المدينة مثل الجوبة<sup>(١)</sup>، وسال الوادي فتاة شهراً، ولم يحمىء أحدٌ من ناحية إلا حَدَّثَ بالجود<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية أخرى عنه: «أَنَّ رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة من بابٍ كان نحو دار القضاء<sup>(٤)</sup>، ورسول الله ﷺ قائمٌ يخطب، فاستقبل رسول الله ﷺ قائماً، ثم قال: يا رسول الله، هلكت الأموال، وانقطعت السبل، فادع الله يُعْثِنَا، قال: فَرَفَعَ رسول الله ﷺ يديه، ثم قال: «اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا»<sup>(٥)</sup>، قال أنس: ولا والله، ما نرى في السماء من سحاب ولا قرعة، وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار، قال: فَطَلَعَتْ من ورائه سحابةٌ مثل الثرس<sup>(٦)</sup>، فلما تَوَسَّطَت السماء انتشرت ثم أمطرت، قال: فلا والله، ما رأينا الشمس سبتاً<sup>(٧)</sup>...»<sup>(٨)</sup>.

(١) الجوبة: هي الفجوة بين البيوت، والجوبة أيضاً: مكان مُتَّسِعٌ من الأرض، والمعنى: أَنَّ السحاب تقطعت حول المدينة مستديراً، وانكشف عنها حتى باينت ما جاورها مباينة الجوبة المذكورة لما حوالياها، وصارت من الضياء والشمس بين ظلال السحاب والمطر، كالأرض البيضاء من سواد البيوت، أو السهلة بين سواد الحزون. ينظر: القاضي عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم ٣: ٣٢٢، النووي، شرح مسلم ٦: ١٩٤.

(٢) بفتح الجيم، وهو المطر الغزير، ينظر: ابن دريد، مجمل اللغة ١: ٤٥١، ابن بطال، شرح صحيح البخاري ٣: ٢٤. وقال ابن حجر في الفتح ٢: ٥٠٦: «وهذا يدل على أَنَّ المطر استمر فيما سوى المدينة، فقد يشكك بأنه يستلزم أَنَّ قول السائل هلكت الأموال وانقطعت السبل لم يرتفع الإهلاك ولا القطع، وهو خلاف مطلوبه، ويمكن الجواب: بأنَّ المراد أن المطر استمر حول المدينة من الآكام والظراب وبطون الأودية، لا في الطرق المسلوكة، ووقوع المطر في بقعة دون بقعة كثير، ولو كانت تجاورها، وإذا جاز ذلك، جاز أن يوجد للماشية أماكن تكنها وترعى فيها، بحيث لا يضرها ذلك المطر، فيزول الإشكال».

(٣) البخاري، كتاب الاستسقاء، باب: الاستسقاء في المسجد الجامع ١: ٣١٥، برقم: ٨٩١، ومسلم، كتاب الاستسقاء، باب: الدعاء في الاستسقاء ٢: ٦١٤، برقم: ٨٩٧.

(٤) سُمِّيَتْ بذلك لأنها بيعت في قضاء دين عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي كتبه على نفسه لبيت مال المسلمين، وأوصى أن تباع فيه ماله، وما عجز استعان ببني عدي ثم بقريش، فباع عبد الله بن عمر داره هذه من معاوية وباع ماله بالغا، وقضى دينه، فكان يقال لها: دار قضاء دين عمر، ثم اختصروا فقالوا: دار القضاء. ينظر: القاضي عياض، إكمال المعلم ٣: ٣١٩.

(٥) قال النووي في شرح مسلم ٦: ١٩٢: «فيه استحباب تكرار الدعاء ثلاثاً».

(٦) قال ابن حجر في الفتح ١: ٩٢: «أي: مستديرة، والترس معروف».

(٧) قال ابن حجر في الفتح ٢: ٥٠٤: "قوله: «ما رأينا الشمس سبتاً» كناية عن استمرار الغيم الماطر، وهذا في الغالب، وإلا فقد يستمر المطر والشمس بادية، وقد تحجب الشمس بغير مطر،.. وأما قوله: «سبتاً» فوقع للأكثر بلفظ السبت، يعني أحد الأيام، والمراد به الأسبوع، وهو من تسمية الشيء باسم بعضه، كما يقال جمعة، قاله صاحب النهاية، قال: ويقال أراد قطعة من الزمان..».

(٨) أخرجه البخاري، كتاب الاستسقاء، باب: الاستسقاء في خطبة الجمعة ١: ٣٤٤، برقم: ٩٦٨، ومسلم واللفظ له، كتاب الاستسقاء، باب: الدعاء في الاستسقاء ٢: ٦١٤، برقم: ٨٩٧.



وفي رواية: «وتكشّطت المدينة<sup>(١)</sup>، فجعلت تُمطرُ حولها، ولا تمطرُ بالمدينة قطرةً، فنظرتُ إلى المدينة، وإِنَّمَا لَنَفِي مِثْلَ الْإِكْلِيلِ<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

وفي قول النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا» أدب نبويّ ينبغي التخلّق به، فهو لم يدعُ الله ليرفع الغيث جملةً لئلاً يردَّ على الله فضله وبركته، وما رغب إليه فيه وسأله إيَّاه، إِنَّمَا قَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَى رُؤُوسِ الْجِبَالِ وَالْأَكَامِ، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ، وَمَنَايِبِ الشَّجَرِ» لأنَّ المطر لا يضرُّ نزوله في هذه الأماكن، وقال: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا»، فيجب امتثال ذلك في نِعَمِ الله إِذَا كَثُرَتْ أَلَّا يسأل أَحَدٌ قَطْعَهَا وَصَرَفَهَا عَنِ الْعِبَادِ<sup>(٤)</sup>.

وفي لفظ للبخاري: «أتى رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْبَدْوِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْتَ الْمَوَاشِي، هَلَكَ الْعِيَالُ، هَلَكَ النَّاسُ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ يَدْعُو، وَرَفَعَ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَ<sup>(٥)</sup>»، قال: فما خرجنا من المسجد حتى مُطِرْنَا، فما زلنا نُمطرُ حتى كانت الجمعةُ الأخرى، فَأتَى الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَشِقَ الْمَسَافِرُ<sup>(٦)</sup>، وَمُنِعَ الطَّرِيقُ<sup>(٧)</sup>.

ومِمَّا رُوِيَ فِي اسْتِسْقَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالِدَعَاءِ مَا رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَسْقَى قَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِ عِبَادَكَ وَبَهَائِمَكَ، وَأَنْشُرْ رَحْمَتَكَ، وَأَخِيْبِي بَلَدَكَ الْمَيِّتَ»<sup>(٨)</sup>.

وكذا ما رَوَاهُ عُمَيْرُ مَوْلَى أَبِي الْحَمِّ ﷺ: «أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَسْقِي عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ، قَرِيبًا مِنَ الزُّورَاءِ، قَائِمًا يَدْعُو يَسْتَسْقِي، رَافِعًا يَدَيْهِ قَبْلَ وَجْهِهِ، لَا يُجَاوِزُ بِمَا رَأَسَهُ، مَقْبَلٌ بِبَاطِنِ كَفِيهِ إِلَى وَجْهِهِ»<sup>(٩)</sup>.

- (١) وتكشّطت المدينة: أي انكشفت. ينظر: ابن هبيرة، الإفصاح عن معاني الصحاح ٥: ١٠١.
- (٢) يريد أن الغيث يُفَشِّعُ عنها واستدار بآفاقها. ينظر: ابن منظور، لسان العرب ١١: ٥٩٠، مادة: كلل.
- (٣) أخرجه البخاري، كتاب الاستسقاء، باب: الدعاء إِذَا كَثُرَ الْمَطَرُ ١: ٣٤٦، برقم: ٩٧٥، ومسلم، كتاب الاستسقاء، باب: الدعاء فِي الْاسْتِسْقَاءِ ٢: ٦١٤، برقم: ٨٩٧.
- (٤) ابن بطّال، شرح صحيح البخاري ٣: ١٣.
- (٥) قال ابن حجر فِي الْفَتْحِ ٢: ٥٠٧: «وَقَدْ اسْتَدَلَّ بِهِ الْمَصْنِفُ (أَي: الْبُخَارِيُّ) فِي الدَّعَوَاتِ عَلَى رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي كُلِّ دَعَاءٍ»، قلت: وفيه مشروعية رفع اليدين للإمام وللناس الذي يُؤْمِنُونَ عَلَى دَعَائِهِ، بِلِ الْمُبَالِغَةِ فِي رَفْعِهَا، لِمَا سَيَأْتِي فِي رِوَايَةِ أَنَسِ الَّتِي يَصْرِّحُ فِيهَا بِظُهُورِ بِيَاضِ إِبْطِي النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ اسْتِسْقَائِهِ.
- (٦) قال ابن حجر فِي الْفَتْحِ ١: ٨٨: «قَوْلُهُ: بَشِقَ الْمَسَافِرُ: بِكَسْرِ الشَّيْنِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: أَي: تَأَخَّرَ، وَقِيلَ: مَلَّ، وَقِيلَ: ضَعُفَ».

- (٧) أخرجه البخاري، كتاب الاستسقاء، باب: رفع الناس أيديهم مع الإمام فِي الْاسْتِسْقَاءِ ١: ٣٤٨، برقم: ٩٨٣.
- (٨) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب: رفع اليدين فِي الْاسْتِسْقَاءِ ١: ٣٧٥ برقم: ١١٧٦، وقد ذكره النووي فِي الْأَذْكَارِ (ص: ١٧٧) وقال: رَوَيْنَاهُ فِيهِ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَيَقْصِدُ سَنَنَ أَبِي دَاوُدَ، وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ الصَّنَعَانِيُّ فِي مَصْنُفِهِ ٣: ٩٢ برقم: ٤٩١٢، والبيهقي فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى، باب: الدعاء فِي الْاسْتِسْقَاءِ ٣: ٣٥٦ برقم: ٦٢٣٤.
- (٩) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب: رفع اليدين فِي الْاسْتِسْقَاءِ ١: ٣٧٣ برقم: ١١٦٨، والترمذي، كتاب الصلاة، باب: مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ الْاسْتِسْقَاءِ ٢: ٤٤٣ برقم: ٥٥٧، والنسائي، كتاب الاستسقاء، باب: كيف يرفع ٣: ١٥٨ برقم: ١٥١٤،



ومن ذلك ما ذكره ابن القيم أن النبي ﷺ استسقى في بعض غزواته لَمَّا سبقه المشركون إلى الماء، فأصاب المسلمين العطش، فشكوا إلى رسول الله ﷺ، وقال بعض المنافقين: لو كان نبياً لاستسقى لقومه كما استسقى موسى لقومه، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: «أَوْ قَد قَالُوها؟ عَسَى رُبُّكُمْ أَنْ يَسْقِيَكُمْ»، ثُمَّ بَسَطَ يَدَيْهِ وَدَعَا، فَمَا رَدَّ يَدَيْهِ مِنْ دَعَائِهِ حَتَّى أَظْلَمَ السَّحَابُ وَأَمْطَرُوا، فَأَفْعَمَ السَّيْلُ الْوَادِي، فَشَرَبَ النَّاسُ فَارْتَوَوْا<sup>(١)</sup>.

. وَأَمَّا عَنْ كَيْفِيَّةِ رَفْعِ النَّبِيِّ ﷺ يَدَيْهِ فِي الْاسْتِسْقَاءِ:

فقد روى أنس بن مالك رضي الله عنه لنا كيفية رفع النبي ﷺ يديه أثناء الاستسقاء بالتفصيل، ورؤي ذلك عنه بأكثر من لفظ، فمن ذلك قوله: «إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دَعَائِهِ إِلَّا فِي الْاسْتِسْقَاءِ، حَتَّى يُرَى بِيَاضُ إِبْطِيهِ»<sup>(٢)</sup>، ففي ظاهر هذه الرواية نفي لرفع اليدين إلا في دعاء الاستسقاء، وتصريح بمبالغة النبي ﷺ برفع يديه عند الاستسقاء حتى يُرى بياض إبطيه.

قال النووي في شرحه لمسلم: «هذا الحديث يُؤهِمُ ظَاهِرُهُ أَنَّهُ لَمْ يَرْفَعِ ﷺ إِلَّا فِي الْاسْتِسْقَاءِ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، بَلْ قَدْ ثَبَتَ رَفْعُ يَدَيْهِ ﷺ فِي الدَّعَاءِ فِي مَوَاطِنَ غَيْرِ الْاسْتِسْقَاءِ، وَهِيَ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ، وَقَدْ جُمِعَتْ مِنْهَا نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِينَ حَدِيثًا مِنَ الصَّحِيحِينَ أَوْ أَحَدَهُمَا، وَذَكَرْتُمَا فِي أَوَاخِرِ بَابِ صِفَةِ الصَّلَاةِ مِنْ شَرَحِ الْمَهْدَّبِ، وَبِتَأْوِيلِ هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَرْفَعِ الرَّفْعَ الْبَلِيغَ بِحَيْثُ يُرَى بِيَاضُ إِبْطِيهِ إِلَّا فِي الْاسْتِسْقَاءِ، أَوْ أَنَّ الْمُرَادَ: لَمْ أَرَهُ رَفَعًا، وَقَدْ رَأَى غَيْرُهُ رَفَعًا، فَيُقَدِّمُ الْمُثَبِّتُونَ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ، وَهِيَ جَمَاعَاتٌ، عَلَى وَاحِدٍ لَمْ يَحْضُرْ ذَلِكَ، وَلَا بَدَّ مِنْ تَأْوِيلِهِ لَمَّا ذَكَرْنَاهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ»<sup>(٣)</sup>.

وعن أنس رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَسْقِي هَكَذَا، يَعْنِي: وَمَدَّ يَدَيْهِ وَجَعَلَ بَطُونَهُمَا مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ، حَتَّى رَأَيْتَ بِيَاضَ إِبْطِيهِ»<sup>(٤)</sup>، وفي هذه الرواية زيادة وصف، وهو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ بَطُونَهُمَا مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ، وَظَهَرَهُمَا مِمَّا يَلِي السَّمَاءَ، وَهُوَ مَا صَرَّحَتْ بِهِ رَوَايَةٌ أُخْرَى عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى فَأَشَارَ بِظَهْرِ كَفِّهِ إِلَى السَّمَاءِ»<sup>(٥)</sup>.

وأحمد في المسند ٥: ٢٢٣ برقم: ٢١٩٩٤ واللفظ له، وابن حبان في صحيحه ٣: ١٦٣ برقم: ٨٧٩، والحاكم في المستدرک ١: ٤٧٥ برقم: ١٢٢٣، وسنده صحيح.

(١) ابن القيم، زاد المعاد في هدي خير العباد ١: ٤٥٨.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الاستسقاء، باب: رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء ٢: ٦١٢، برقم: ٨٩٥. قال القاضي عياض في إكمال المعلم بفوائد مسلم ٣: ٣١٧: «وهذا يدل على رفعهما فوق الصدر وخذو الأذنين؛ لأن رفعهما مع الصدر لا يكشف بياض الإبط»، قلت: وهو يدل على مشروعية المبالغة في رفع اليدين في الاستسقاء.

(٣) النووي، شرح مسلم ٦: ١٩٠.

(٤) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب: رفع اليدين في الاستسقاء ١: ٣٧٤ برقم: ١١٧١، والبيهقي في السنن الكبرى ٣: ٣٥٧، برقم: ٦٢٤٠.

(٥) أخرجه مسلم، كتاب الاستسقاء، باب: رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء ٢: ٦١٢ برقم: ٨٩٦.



قال النووي في شرحه لمسلم: «قال جماعة من أصحابنا وغيرهم: السُّنَّةُ في كلِّ دعاءٍ لرفعِ بلاءٍ، كالقحطِ ونحوه، أن يرفع يديه ويجعل ظهرَ كَفَيْهِ إلى السماء، وإذا دعا لسؤالِ شيءٍ وتحصيله جعل بطنَ كَفَيْهِ إلى السماء»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن حجر بعد نقله لكلام النووي: «وقال غيره: الحكمة في الإشارة بظهور الكفَّين في الاستسقاء دون غيره، للتفاؤل بتقلُّب الحال ظهرًا لبطن، كما قيل في تحويل الرِّداء، أو هو إشارة إلى صفة المسؤول، وهو نزول السَّحاب إلى الأرض»<sup>(٢)</sup>.

إلا أنَّه وردت روايةٌ في السنن وغيرها أنَّ عمير مولى أبي اللحم رضي الله عنه رأى النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم: «قائمًا يدعو يستسقي، رافعًا يديه قبل وجهه، لا يُجاوز بهما رأسه، مقبل بباطن كَفَيْهِ إلى وجهه»<sup>(٣)</sup>، وفيه أنَّ باطن الكفَّين في جهة الوجه، أي: إلى جهة السماء.

وقد حاول ملا علي القاري (ت ١٠١٤هـ) التوفيق بين الروایتين فقال: «والجمع بين الحديثين هو الجمع بين الفعلين، فتارة يجعل بطونهما ممَّا يلي الأرض، وهو حين يطلب رفع النعمة والبلوى من القحط والغلاء والوباء وسائر البلايا، وتارة يجعل بطونهما إلى السماء، وهو حين الثناء والدعاء باستنزال الرحمة والاستغفار وطلب التوبة وحسن الخاتمة»<sup>(٤)</sup>.

### المطلب الثاني: الاستسقاء بالصلاة والدعاء مع إظهار الذلة والخشية والتواضع لله تعالى

وهذه هي أكمل صورة من صور الاستسقاء، وقد قال بها جمهور الفقهاء<sup>(٥)</sup>، باستثناء أبي حنيفة رحمه الله، فهو يرى أنَّ الاستسقاء يكون بالدعاء فحسب، كما سبق، وأنَّ الصلاة فيه مباحة. وبدلًا لمذهب الجمهور الآتي: ما رواه هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة عن أبيه قال: «أرسلني الوليد بن عتبة<sup>(٦)</sup>، وهو أمير المدينة،

(١) النووي، شرح مسلم ٦: ١٩٠.

(٢) ابن حجر، فتح الباري ٢: ٥١٨.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) ملا علي القاري، الاستدعاء في الاستسقاء، مجموع رسائل ملا علي القاري، ج ٤: ٢٠٢.

(٥) على اختلاف بينهم في تقديم الصلاة على الخطبة أو الخطبة على الصلاة أو التخيير، فالمالكية ومُجد بن الحسن من الحنفية والراجح عند الحنابلة والأولى عند الشافعية تقديم الصلاة، وأما تقديم الخطبة فهو رأي للحنابلة وخلاف الأولى عند الشافعية، وأما التخيير فهو رأي للحنابلة، ينظر: الكاساني، بدائع الصنائع ١: ٢٨٢، الخطاب، مواهب الجليل شرح مختصر خليل ٢: ٥٩٤، العمراني، البيان ٢: ٦٨٥، النووي، المجموع ٥: ٦٤، ابن قدامة، المغني ٢: ٢٩٥، الموسوعة الفقهية، الكويت ٣: ٣١١، ٣١٢.

(٦) وهي عند الترمذي، وطريق عند أبي داود: عقبة، والصحيح عتبة. فهو الوليد بن عتبة بن أبي سفيان بن حرب الأموي، ولاه على المدينة عمه معاوية سنة ٥٧هـ، توفي (٦٤هـ) تقريبًا. ينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام ٢: ٧٢٩.



إلى ابن عباس أسأله عن استسقاء رسول الله ﷺ؟ فأتيته، فقال: خرج رسول الله ﷺ مُتَبَدِّلاً<sup>(١)</sup> مُتَوَاضِعًا مُتَضَرِّعًا، حتى أتى المصلّي، فرقي المنبر، فلم يخطب حُطْبَتِكُمْ هذه<sup>(٢)</sup>، ولكن لم يَزَلْ في الدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ وَالتَّكْبِيرِ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدِ<sup>(٣)</sup>، وعند ابن ماجه بلفظ: «خرج رسول الله ﷺ مُتَوَاضِعًا مُتَبَدِّلاً مُتَخَشِعًا مُتَرَسِّلاً<sup>(٤)</sup> مُتَرَسِّلاً<sup>(٤)</sup> مُتَضَرِّعًا، فصلّى رَكَعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدِ، ولم يخطب خطبتكم هذه<sup>(٥)</sup>».

وقوله: «كما يصلي في العيد»

قال ابن عبد البر: «يحتمل أن يكون التشبيه فيه بصلاة العيدين من جهة أن صلاة الاستسقاء ركعتان، ويحتمل أن يكون من جهة التكبير، والله أعلم<sup>(٦)</sup>».

وقال النووي: «اختلف العلماء؛ هل يُكَبَّرُ تكبيرات زائدة في أول صلاة الاستسقاء كما يُكَبَّرُ في صلاة العيد؟ فقال به الشافعي وابن جرير، وزوي عن ابن المسيب وعمر بن عبد العزيز ومكحول، وقال الجمهور: لا يكبر. واحتجوا للشافعي بأنه جاء في بعض الأحاديث: صَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدِ، وتأوله الجمهور على أن المراد كصلاة العيد في العدد والجمهور والقراءة، وفي كونها قبل الخطبة، واختلفت الرواية عن أحمد في ذلك، وخيره

(١) أي: لابسا ثياب بذلة، بكسر الموحدة وسكون المعجمة، المهنة، لأنه اللائق بالحال. القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ٢: ٢٣٩.

(٢) قال ابن العربي في المسالك شرح الموطأ ٣: ٣٠٨: «أشار ابن عباس بذلك إلى عادة النبي ﷺ في خطبه؛ لأنه لم يكن أمره كله تكلفاً ولا تصنعاً، وإنما كان بحسب ما يقتضيه الحال، وما يحضره من المقال، والخطبة عندنا في ذلك كصلاته». وقال السندي في حاشيته على سنن النسائي ٣: ١٥٦: «أي: بل كَانَ خطبته الدُّعَاءُ وَالِاسْتِغْفَارُ وَالتَّضَرُّعُ»، وجمهور الفقهاء في كيفية خطبة الاستسقاء ومستحباتها أقوال: فالمالكية والشافعية ومحمد بن الحسن من الحنفية يرون أنه يخطب خطبتين كخطبتي العيد بأركانهما وشروطهما وهياتهما، وأما الحنابلة وأبو يوسف من الحنفية فيرون أنه يخطب خطبة واحدة، يفتتحها بالتكبير، ولا يقف الخطيب على المنبر بل على الأرض معتمداً على قوس أو سيف أو عصا، مقبلاً بوجهه على الناس، وأما افتتاح الخطبة: فالحنفية والحنابلة والشافعية في المرجوح يفتتحها بالتكبير، وأما المالكية والشفعية في الراجح فقالوا يفتتحها بالاستغفار ويختتمها بالاستغفار ويكثر منه أثناءها، وأما توجه الخطيب أثناء خطبته: فالحنفية والشافعية والمالكية قالوا يستقبل الناس بوجهه فإذا قضى خطبته توجه إلى القبلة للدعاء، وأما الحنابلة فقالوا: يستحب للخطيب في الاستسقاء أن يتوجه للقبلة أثناء الخطبة، واستدلوا بحديث عبد الله بن زيد. ينظر: المصادر الفقهية السابقة.

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب: جماع أبواب صلاة الاستسقاء، ١: ٣٧٢ برقم: ١١٦٥، والترمذي في الصلاة، باب: ما جاء في صلاة الاستسقاء ٢: ٤٤٥ برقم: ٥٥٨ وقال: هذا حديث حسن صحيح، والنسائي في الاستسقاء، باب: جلوس الإمام على المنبر للاستسقاء ٣: ١٥٦ برقم: ١٥٠٨.

(٤) تَرَسَّلَ الرَّجُلُ في كلامه ومشبهه: إذا لم يَعْجَل. ينظر: لسان العرب ١١: ٢٨١، مادة: رسل.

(٥) أخرجه ابن ماجه في كتاب الصلاة، باب: ما جاء في صلاة الاستسقاء ١: ٤٠٣ برقم ١٢٦٦.

(٦) ابن عبد البر، التمهيد ١٧: ١٧٣، ١٧٤.



داودُ بين التكبير وتركه، ولم يذكر في رواية مسلم الجهر بالقراءة، وذكره البخاري، وأجمعوا على استحبابه، وأجمعوا أنه لا يُؤدَّن لها ولا يُقام، لكن يستحبُّ أن يقال: الصلاة جامعة»<sup>(١)</sup>.

وللتوفيق بين الروايات قال ابن حجر: «يمكن الجمع بين ما اختلف من الروايات في ذلك بأنه ﷺ بدأ بالدعاء، ثم صَلَّى ركعتين، ثم خطب، فاقصر بعض الرواة على شيء، وبعضهم على شيء، وعبر بعضهم عن الدعاء بالخطبة، فلذلك وقع الاختلاف»<sup>(٢)</sup>.

. وعن عبد الله بن زيد المازني رحمه الله قال: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمَصَلَّى فَاسْتَسْقَى، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَقَلَّبَ رِءَاءَهُ»<sup>(٣)</sup>، وصَلَّى رَكَعَتَيْنِ<sup>(٤)</sup>، ومثله عن عبَّاد بن تميم عن عمِّه قال: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَسْقِي، فَتَوَجَّهَ إِلَى الْقِبْلَةِ يَدْعُو، وَحَوْلَ رِءَاءِهِ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ جَهْرًا بِمَا بِالْقِرَاءَةِ»<sup>(٥)</sup>.

قوله: «فاستقبل القبلة»، «فتوجه إلى القبلة يدعو»: فيه استحباب استقبال القبلة للدعاء<sup>(٦)</sup>.

وفي بيان الحكمة من تحويل الرداء في الاستسقاء رُوِيَ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال: «استسقى رسولُ الله ﷺ، وَحَوْلَ رِءَاءِهِ لِيَتَحَوَّلَ الْقَحْطُ»<sup>(٧)</sup>.

. وعن عائشة رضي الله عنها قالت: شَكَكَ النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فُحُوطَ الْمَطَرِ، فَأَمَرَ بِمِنْبَرٍ، فَوَضِعَ لَهُ فِي الْمَصَلَّى، وَوَعَدَ النَّاسَ يَوْمًا يَخْرُجُونَ فِيهِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَدَأَ حَاجِبُ الشَّمْسِ<sup>(٨)</sup>، فَقَعَدَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَكَبَّرَ فَكَبَّرَ وَحَمَدَ اللَّهَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّكُمْ شَكَّوْهُمُ جَدَّبَ دِيَارَكُمْ، وَاسْتَشْخَرَ الْمَطَرُ عَنْ إِبَانِ زَمَانِهِ عَنْكُمْ، وَقَدْ أَمَرَكُمُ اللَّهُ أَنْ تَدْعُوهُ، وَوَعَدَكُمْ أَنْ يَسْتَجِيبَ لَكُمْ»، ثم قال: «الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين، لا إله إلا الله، يفعل ما يريد، اللهم أنت الله، لا إله إلا أنت الغيبي، ونحن الفقراء، أنزل علينا الغيث، واجعل ما أنزلت لنا قوةً وبلاغاً إلى حين»، ثم رفع يده، فلم يترك الرفع حتى بدا بياضُ إبطيه، ثم حوّل إلى الناس ظهره، وقلّب - أو حوّل

(١) النووي، شرح صحيح مسلم ٦: ١٨٩، وينظر: العيني، عمدة القاري ٧: ٣٤.

(٢) ابن حجر، الفتح ٢: ٥٠٠.

(٣) قال ابن بطال في شرح صحيح البخاري ٣: ١٩: «العلماء لا يختلفون أن قلب الرداء إنما يكون في الخطبة، فمنهم من قال بعد تمامها، ومنهم من قال بعد صدر منها، ومنهم من قال عند فراغها»، وقال القاضي عياض في إكمال المعلم بفوائد مسلم ٣: ٣١٤: «قال أهل العلم: إنما كان ذلك على جهة التفاؤل، لينقلب الجذب خصباً».

(٤) البخاري، كتاب الاستسقاء، باب: تحويل الرداء في الاستسقاء ١: ٣٤٣ برقم: ٩٦٦.

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الاستسقاء، باب: الجهر بالقراءة في الاستسقاء ١: ٣٤٧ برقم: ٩٧٨.

(٦) النووي، شرح مسلم ٦: ١٨٩، وقد سبق بيان قول جمهور العلماء في ذلك.

(٧) أخرجه الدارقطني في سننه ٢: ٤٢١ برقم: ١٧٩٨، والحاكم في المستدرک ١: ٤٧٣ برقم: ١٢١٦ وقال: حديث صحيح

الإسناد ولم يخرجاه، والبيهقي في السنن الكبرى ٣: ٣١٥ برقم: ٦٢١١.

(٨) أي: أول طلوع شعاعها من الأفق. ينظر: الطيبي، شرح المشكاة ٤: ١٣٢٣.



- رداءه، وهو رافع يده، ثم أقبل على النَّاس، ونزل فصلى ركعتين<sup>(١)</sup>، فأنشأ الله سبحانه، فرعدت وبرقت، ثم أمطرت بإذن الله، فلم يأت مسجده حتى سالت السيول، فلما رأى سرعتهم إلى الكبر ضحك حتى بدت نواجذه، فقال: أشهد أن الله على كل شيء قدير، وأبي عبد الله ورسوله<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الثالث: هدي النبي ﷺ في طلب الغيث بصفات محدّدة

كان من هدي النبي ﷺ أن يسأل الله تعالى في الاستسقاء غيثًا مغيثًا، صيبًا نافعًا غير ضار، وأن يكون مريئًا مريعًا طيبًا، عاجلاً غير آجل، طبقًا واسعًا، وأن تكون سقيا رحمة لا سقيا عذاب، وأن لا يكون فيها هدم ولا غرق ولا محق، وكان إذا رأى ناشئًا في أفق السماء استعاذ بالله من شرّها وسأل الله خيرها، لأنه قد يأتي المطر ولا يتحقّق منه النفع، بل يكون شرًّا وضررًا، ولذلك كان من هديه إذا كثّر المطر أن يسأل الله تعالى بأن يحوّله إلى أطراف المدينة، وأن يكون على الآكام، والظّراب، وبُطون الأودية، ومنابت الشجر، وفي الأحاديث الآتية ما يدلّ على ذلك:

. فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: إن رسول الله ﷺ قال: «اللَّهُمَّ اسقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا، مَرِيئًا<sup>(٣)</sup> مَرِيئًا<sup>(٤)</sup>، نافعًا غير ضار، عاجلاً غير آجل»، قال: فأطبقت<sup>(٥)</sup> عليهم السماء<sup>(٦)</sup>.

(١) وهذا دليل لمن قال: إن الصلاة بعد الخطبة، وهو رأي للحنابلة وخلاف الأولى عند الشافعية، وسبق ذكره.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب: رفع اليدين في الاستسقاء ١: ٣٧٤ برقم: ١١٧٣ وقال: وهذا حديث غريب وإسناده جيد، وابن حبان في صحيحه، في ذكر ما يدعو المرء به عند وجود الجذب بالمسلمين ٣: ٢٧١ برقم: ٩٩١، والحاكم في المستدرک في کتاب الاستسقاء ١: ٤٧٦ برقم: ١٢٢٥ وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، قال النووي في الأذکار (ص: ١٧٧): روي في فيه . أي: سنن أبي داود . بإسناد صحيح.

(٣) أي: سائغًا غير منغص، وأصله في كل ما أتاك بغير مشقة. ينظر: عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم ٦: ٤٩٤. ومعناه: الخلو عن كل ما ينغصه كالهدم والغرق ونحوهما. ويحتمل أن يكون بغير همز ومعناه: مدرارًا. ينظر: التوربشتي، الميسر في شرح مصابيح السنة ١: ٣٥٩.

(٤) أي: ذا مراعاة وخصب، يقال: أمرعت البلاد: إذا أخضبت. ينظر: البغوي، شرح السنة ٤: ٤١٧.

(٥) أي: ملأت، وفي الدعاء: «اسقنا غيثًا طيبًا» أي: مائلاً الأرض، والغيث الطبق: هو العأمّ الواسع يُطبق الأرض بالماء. ينظر: شرح السنة للبغوي ٤: ٤١٧.

(٦) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب: رفع اليدين في الاستسقاء ١: ٣٧٤ برقم: ١١٦٩، وابن خزيمة في صحيحه ١: ٦٩٠ برقم: ١٤١٦، والحاكم في المستدرک ١: ٤٧٥ برقم: ١٢٢٢ وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وذكره النووي في كتاب الأذکار (ص: ١٧٦) برقم: ٥٠٨ وقال: روي في سنن أبي داود بإسناد صحيح على شرط مسلم.



. وعن عائشة رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ صَيِّبًا»<sup>(١)</sup> نافعًا<sup>(٢)</sup>، وعن عائشة أيضًا رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا رَأَى نَاشِئًا فِي أَفْقِ السَّمَاءِ، تَرَكَ الْعَمَلَ وَإِنْ كَانَ فِي الصَّلَاةِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا»، فَإِنْ مُطِرَ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَيِّبًا هَنِيئًا»<sup>(٣)</sup>.

. وعن أبي وَجْزَةَ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ السُّلَمِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم اسْتَسْقَى وَكَانَ مِنْ دَعَائِهِ: «اللَّهُمَّ اسْقِ بِلَدِّكَ وَبِهِمَّتِكَ، وَانْشُرْ رَحْمَتَكَ، وَأَحْيِ بِلَدَّكَ الْمَيِّتَ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مَغِيثًا، مَرِيئًا مَرِيغًا، طَبَقًا وَاسِعًا، عَاجِلًا غَيْرَ آجِلٍ، نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍ، اللَّهُمَّ سُقِيَا رَحْمَةً لَا سُقِيَا عَذَابًا، وَلَا هَدْمًا وَلَا غَرَقًا وَلَا مَحَقًا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا الْغَيْثَ وَانصُرْنَا عَلَى الْأَعْدَاءِ»<sup>(٤)</sup>.

. ومن دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لما شَكَّوْا إِلَيْهِ كَثْرَةَ الْمَطْرِ: «اللَّهُمَّ حَوَالِينَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالظَّرَابِ، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ»<sup>(٥)</sup>.

وهو كان يدعو به عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه إِذَا اشْتَدَّ الْمَطَرُ فيقول: «اللَّهُمَّ حَبِّبْنَا بِيُوتِ الْمَدِينِ، اللَّهُمَّ عَلَى ظُهُورِ الْآكَامِ وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ»<sup>(٦)</sup>.

ومن أعظم الفتن والبلاء أن يأتي المطر، ولكن لا تنبت الأرض شيئًا، وهو ما أخبر عنه النبي صلى الله عليه وسلم، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَيْسَتِ السَّنَةُ<sup>(٧)</sup> بَأَنْ لَا تُمَطَّرُوا، وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تُمَطَّرُوا وَتُمْطَرُوا، وَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا»<sup>(٨)</sup>، ولذلك كان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم أن يسأل الله الغيث المغيث النافع.

(١) قال ابن بطال في شرح صحيح البخاري ٣: ٢٢: «فيه الدعاء في الازدياد من الخير والبركة فيه والنفعة به، قال ابن عيينة: حفظناه سيبًا. وقال الخطابي: السَّيْبُ العطاء، والسَّيْبُ مجرى الماء، والجمع سيوب، وقد ساب يسوب إذا جرى، فأما الصَّيْبُ: فأصله من صاب يصوب، يقال: صاب المطر يصوب إذا نزل».

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الاستسقاء، باب: ما يقال إذا أمطرت ١: ٣٤٩ برقم: ٩٨٥.

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب: ما يقول إذا هاجت الرياح ٢: ٧٤٨ برقم: ٥٠٩٩، والنسائي في السنن الكبرى، باب: القول عند المطر ٢: ٣٢٤ برقم: ١٨٤٢، والبخاري في الأدب المفرد (ص: ٢٣٨) برقم: ٦٨٦. وهو صحيح.

(٤) أخرجه البيهقي، دلائل النبوة، ٦: ١٤٣.

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الاستسقاء، باب: الاستسقاء في خطبة الجمعة ١: ٣٤٤، برقم: ٩٦٨، ومسلم واللفظ له، كتاب الاستسقاء، باب: الدعاء في الاستسقاء ٢: ٦١٤، برقم: ٨٩٧.

(٦) أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه ٣: ٩٢ برقم: ٤٩١٢.

(٧) المراد بالسنة هنا: القحط، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِاللَّيْسِينِ﴾ [الأعراف: ١٣٠]. ينظر: النووي، شرح صحيح مسلم ١٨: ٣١.

(٨) أخرجه مسلم، كتاب الفتن، باب: في سكنى المدينة وعمارها قبل الساعة ٤: ٢٢٢٨، برقم: ٢٩٠٤. قال ابن هبيرة في الإفصاح عن معاني الصحاح ٨: ١٠١: «في هذا الحديث من الفقه أن الجذب يُسَمَّى في لغة العرب السنة، وليس ذلك بالألف يقع المطر، بل أن يعدم النبات، وذلك أن المطر إذا وقع فإنه يحتل ما يكون من بوادر أذاه لما يرجى من عموم نفعه في

### المطلب الرابع: التماس الدعاء من أهل الخير والصَّلاح والضعفاء عند انقطاع الغيث

فقد ثبت في الصحيح أنَّ الصحابة رضي الله عنهم كانوا إذا أصابهم قحط يستسقون برسول الله ﷺ في حياته، فلمَّا مات رسول الله ﷺ استسقوا بعمه العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه لثُّمِّه من رسول الله وللرحم الذي بينهما، فعن أنس ابن مالك رضي الله عنه أنَّ عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعبَّاس، فقال: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّكَ ﷺ فَاسْقِنَا، فَيُسْقَوْنَ»<sup>(١)</sup>.

قال ابن بطَّال: «وأمَّا استسقاء عمر بالعبَّاس فإنما هو للرحم التي كانت بينه وبين النَّبِيِّ ﷺ، فأراد عمر أن يصلها بمراعاة حقه، ويتوسَّل إلى من أمر بصلة الأرحام بما وصلوه من رحم العباس، وأن يجعلوا ذلك السبب إلى رحمة الله تعالى»<sup>(٢)</sup>.

وفي سياق الاستسقاء بأهل الصَّلاح والخير ثبت عن معاوية رضي الله عنه أنه استسقى بيزيد بن الأسود عندما أصابهم قحط بدمشق، وكان ممَّا قاله معاوية: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَسْقِي بِخَيْرِنَا وَأَفْضَلِنَا، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَسْقِي بِيزِيدِ بْنِ الْأَسْوَدِ، يَا يَزِيدُ ارْفَعْ يَدَيْكَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى»، ورفع يديه، ورفع النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ، فنارت سحابة من العَرَبِ كأَنَّهَا ترس، وهبَّ لها ريحٌ، فَسُقُوا حَتَّى كَادَ النَّاسُ أَلَّا يَبْلُغُوا مَنَازِلَهُمْ<sup>(٣)</sup>.

وكان من هدي النَّبِيِّ ﷺ الاهتمام بالضعفاء والفقراء، وأنَّ الله تعالى إنما يُفِيضُ عَلَى عِبَادِهِ الرِّزْقَ مِنَ السَّمَاءِ، وينصرهم على الأعداء، بسببهم أو ببركة دعائهم، فعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أُبْعُونِي<sup>(٤)</sup> ضِعْفًا كُمْ، فَإِنَّمَا تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ بِضِعْفَانِكُمْ»<sup>(٥)</sup>.

الإنبات، فإذا كان غير منبت انضم إلى أذاه الأول أذى ثانٍ. وفي شرح المشكاة للطبي ٤: ١٣٢٦: «المعنى: أن القحط الشديد ليس بأن لا تمطروا، بل بأن تمطروا، ولا تنبت؛ وذلك: لأن حصول الشدة بعد توقُّع الرخاء وظهور مخالفته وأسبابه، أقطع مما إذا كان اليأس حاصلًا من أول الأمر، والنفس مترقبة لحدوثها».

(١) أخرجه البخاري، كتاب الاستسقاء، باب: سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا ١: ٣٤٢، برقم: ٩٦٤.

(٢) ابن بطَّال، شرح صحيح البخاري ٣: ٩.

(٣) ينظر: أبو زرعة الدمشقي، تاريخ ص: ٦٠٢، النووي، الأذكار ص: ١٧٦، ابن حجر، التلخيص الحبير ٢: ٢٠٦، وقال: أبو زرعة الدمشقي في تاريخه بسند صحيح، ورواه أبو القاسم اللالكائي في السنة في كرامات الأولياء منه...، وروى أحمد في الزهد أن نحو ذلك وقع لمعاوية مع أبي مسلم الخولاني.

(٤) أي: اطلبوا لي طلبًا حثيثًا من يستضعفهم الناس لثلاثة حالهم، فإنما ترزقون وتعاونون على عدوكم بسببهم أو ببركة دعائهم. ينظر: المناوي، التيسير شرح الجامع الصغير ١: ١٦، ١٧.

(٥) أخرجه أبو داود، كتاب الجهاد، باب: في الانتصار برذل الخيل والضعفة ٢: ٣٨ برقم: ٢٥٩٤، الترمذي في الجهاد، باب: ما جاء في الاستفتاح بصعاليك المسلمين ٤: ٢٠٦ برقم: ١٧٠٢ وقال: حديث حسن صحيح، النسائي في الجهاد، باب: الاستنصار بالضعيف ٦: ٤٥ برقم: ٣١٧٩، وابن حبان في صحيحه ١١: ٨٥ برقم: ٤٧٦٧، والحاكم في المستدرک ٢: ١١٦ برقم: ٢٥٠٩ وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.



## المبحث الثاني

## تحذير النَّبِيِّ ﷺ من موانع نزول الغيث

الانحراف عن طريق الحق والهداية من أسباب المصائب والبلايا التي تصيب العباد والبلاد، وحصول القحط وانقطاع الغيث من السماء من أبرز هذه المصائب، وقد قال تعالى: ﴿وَأَلْوِ اسْتَقَمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لِأَسْقِينَهُمْ مَاءً عَذْقًا﴾ [الجن: ١٦]، أي: لو استقام هؤلاء القاسطون على طريقة الحق، والاستقامة على الهدى والطاعة، لوسعنا عليهم في الرزق، وبسطناهم في الدنيا، فأسقيناهم ماءً عذقًا كثيرًا، ينبت به زرْعُهُمْ، ويكثر ما لهم<sup>(١)</sup>.

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَأَتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف: ٩٦] أي: لو أن أهل القرى آمنوا بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، واتقوا ما نهى الله عنه وحرمه، لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض، بركات السماء بالمطر، وبركات الأرض بالنبات والثمار، وكثرة المواشي والأنعام، وحصول الأمن والسلامة، وذلك لأن السماء تجري مجرى الأب، والأرض تجري مجرى الأم، ومنهما يحصل جميع المنافع والخيرات بخلق الله تعالى وتدييره<sup>(٢)</sup>.

وأخبرنا الله تعالى بما حلَّ بآل فرعون من الجذب والقحوط عظةً لهم وتذكيرًا، لعلمهم ينجروا عن ضلالهم، ويتوبوا من عصيانهم، وذلك لأن الشدة ترقق القلوب وترغبها فيما عند الله عز وجل، فقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقْصِ مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذْكُرُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٠] أي: لقد اخترنا قوم فرعون وأتباعه على ما هم عليه من الضلالة بالجُدوب سنة بعد سنة، والقحوط، واختبرناهم مع الجُدوب بذهاب ثمارهم وغلاتهم إلا القليل، لينزجروا عن ضلالتهم، ويفزعوا إلى ربهم بالتوبة<sup>(٣)</sup>.

وقد جرت سنة الأنبياء والمرسلين عليهم السلام أن يحذروا أقوامهم من المعاصي والآثام، وذلك لما تعقبه من غضب الله تعالى ونزول المصائب والبلايا على العباد عامة، ومنها حصول القحط وانقطاع الغيث من السماء، فأخبرنا الله تعالى عن نوح عليه السلام وما قاله لقومه، فقال على لسانه: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ [١٠ - ١٢] أي: فقلت لهم: سلوا ربكم غفران ذنوبكم، وتوبوا إليه من كفركم وعبادة ما سواه من الآلهة، ووحدوه وأخلصوا له العبادة، يغفر لكم، إنه كان غفارًا للذنوب من أناب إليه، وتاب إليه من ذنوبه، ويسقيكم إن تبتم إليه ووحدتموه وأخلصتم له العبادة الغيث، فيرسل السماء عليكم مدرارًا

(١) ينظر: الطبري، جامع البيان ٢٣: ٦٦٢، الماوردي، النكت والعيون ٦: ١١٦، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ١٩: ١٨.

(٢) ينظر: الماوردي، النكت والعيون ٢: ٢٤٣، الرازي، مفاتيح الغيب ١٤: ٣٢٢، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ٧: ٢٥٣.

وقال: «وهذا في أقوام على الخصوص جرى ذكرهم، إذ قد يمتحن المؤمنون بضيق العيش ويكون تكفيرًا لذنوبهم».

(٣) ينظر: الطبري، جامع البيان ١٣: ٤٥.



متتابعًا، كثيرة المطر<sup>(١)</sup>، فأمرهم بالتوبة عن الكفر والمعاصي، وقدم إليهم الموعد بما هو أوقع في نفوسهم وأحب إليهم من المنافع الحاضرة والفوائد العاجلة، ترغيبًا في الإيمان وبركاته، والطاعة ونتائجها من خير الدارين<sup>(٢)</sup>.

وأخبرنا الله تعالى عن هود عليه السلام وما قاله لقومه، فقال تعالى على لسانه: ﴿وَيَقَوْمِ أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ تُبَرِّئُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْا مُجْرِمِينَ﴾ [هود: ٥٢] أي: آمنوا به حتى يغفر لكم ذنوبكم، والاستغفار: هو الإيمان بالله في هذا الموضع، لأن هودًا عليه السلام إنما دعا قومه إلى توحيد الله ليغفر لهم ذنوبهم، ثم توبوا إلى الله من سالف ذنوبكم وعبادتكم غيره بعد الإيمان به، فإنكم إن آمنتم بالله وثبتم إليه من كفركم، أرسل قَطْرَ السماء عليكم يدّر لكم الغيث في وقت حاجتكم إليه، وتحيا بلادكم من الجذب والقحط، ويزدكم قوة إلى قوتكم، أي: شدة مع شدتكم، وذلك بالماء والولد، أو صحّة الجسم وطول العمر، وظاهره العموم في جميع ما يُحسِن الله تعالى فيه إلى العباد، ولا تعرضوا كافرين<sup>(٣)</sup>.

وإنما قصد استمالتهم إلى الإيمان وترغيبهم فيه بكثرة المطر وزيادة القوة؛ لأنّ القوم كانوا أصحاب زروع وبساتين وعمارات، حَرَّاصًا عليها أشدّ الحرص، فكانوا أحوج شيء إلى الماء<sup>(٤)</sup>.

وكذلك كان هدي النبي ﷺ في تحذير أمته من ارتكاب ما يستوجبون به غضب الله تعالى، وانقطاع غيث السماء، وحصول القحط، وتضرر العباد والبلاد، ودعوتهم إلى التوبة إلى الله تعالى والإنابة إليه.

وفي المطالب الآتية بيان لموانع الغيث من كلام النذير البشير صلى الله وسلم عليه.

### المطلب الأول: منع الزكاة

فقد أخبر النبي ﷺ أنه ما من قوم يمنعون الزكاة التي افترضها الله على عباده<sup>(٥)</sup> إلاّ منع الله عنهم قطر السماء عقوبتهم لهم، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: أقبل علينا رسول الله ﷺ فقال: «يا معشر المهاجرين: خمسٌ إذا ابتليتم بهنّ، وأعوذ بالله أن تدركوهنّ: لم تظهر الفاحشة في قوم قطّ حتى يعلنوا بها، إلاّ فشا فيهم الطّاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا، ولم ينقصوا المكيال والميزان إلاّ أخذوا بالسنين وشدة المؤونة وجور السلطان عليهم، ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلاّ مُنِعُوا القَطْرَ من السماء، ولولا البهائم لم يُمطَرُوا، ولم

(١) ينظر: الطبري، جامع البيان ٢٣: ٦٣٣، الزجاج، معاني القرآن ٥: ٢٢٩.

(٢) ينظر: الزمخشري، الكشاف ٤: ٦١٩.

(٣) ينظر: الطبري، جامع البيان ١٥: ٣٥٨، السمرقندي، بحر العلوم ٢: ١٥٥، الماوردي، النكت والعيون ٢: ٤٧٧، ابن عطية، المحرر الوجيز ٣: ١٩٦.

(٤) ينظر: الزمخشري، الكشاف ٢: ٣٨٠.

(٥) ويدخل في جملتهم أولئك الذين يتحايلون على الله في أداء الزكاة، كما يفعله كثير من الناس في زماننا.



ينقضوا عهدَ الله وعهدَ رسوله إِلَّا سَلَطَ اللهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَا لَمْ تَحْكُمِ أُمَّتُهُمْ بَكِتَابِ اللهِ وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللهُ إِلَّا جَعَلَ اللهُ بِأَسْهُمِ بَيْنَهُمْ»<sup>(١)</sup>.

وعن عبد الله بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما نقض قومُ العهدَ قطَّ إِلَّا كان القتل بينهم، ولا ظهرت الفاحشةُ في قوم قطَّ إِلَّا سَلَطَ اللهُ عَلَيْهِمُ الْمَوْتَ، وَلَا مَنَعَ قَوْمَ الزَّكَاةِ إِلَّا حَبَسَ اللهُ عَنْهُمْ الْقَطْرَ»<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن عباس، عن كعب الأحمري، قال: «إِذَا رَأَيْتَ الْمَطَرَ قَدْ فَحَطَّ فَاعْلَمْ أَنَّ الزَّكَاةَ قَدْ مُنِعَتْ، وَإِذَا رَأَيْتَ السَّيْفَ قَدْ عَرِيتَ فَاعْلَمْ أَنَّ حُكْمَ اللهِ تَعَالَى قَدْ ضُيِّعَ، فَانْتَقِمْ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ، وَإِذَا رَأَيْتَ الْوَبَاءَ قَدْ ظَهَرَ فَاعْلَمْ أَنَّ الزَّنَا قَدْ فَشَا»<sup>(٣)</sup>.

### المطلب الثاني: نقص المكيال والميزان

نقص المكيال والميزان من كبائر الذنوب التي حدَّرت الله منها في كتابه، فقد أرسل الله تعالى شعيباً عليه السلام إلى أهل مدين فدعاهم إلى عبادة الله وحده، وهدَّاهم من كبرية إنقاص المكيال والميزان ومن مغبة العذاب الذي سيحيط بهم جميعاً، فقال تعالى على لسانه: ﴿وَلَا تَنْفُسُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَبُّكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٍ﴾ [هود: ٨٤].

ولما قدَّم النبي ﷺ المدينة، رأى أهلها من أخبث النَّاسِ كَيْلًا، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١] الآيات، فأحسنوا الكيل<sup>(٤)</sup>. وفي الآيات زجر شديد عن التطفيف في المكيال والميزان.

(١) أخرجه ابن ماجه، كتاب الفتن، باب: العقوبات ٢: ١٣٣٢، برقم: ٤٠١٩، قال أبو العباس البوصيري في مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ٤: ١٨٦: «هَذَا حَدِيثٌ صَالِحٌ لِلْعَمَلِ بِهِ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي ابْنِ أَبِي مَالِكٍ وَأَبِيهِ، فَأَمَّا الْوَلَدُ: فَاسْمُهُ خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي مَالِكٍ الدَّمَشْقِيِّ فَوَثَّقَهُ أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيُّ وَأَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ الْمَصْرِيُّ، وَضَعَفَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَعِينٍ وَالنَّسَائِيُّ وَالِدَارِقُطِيُّ. وَأَمَّا أَبُوهُ: فَهُوَ قَاضِي دِمَشْقٍ، وَكَانَ مِنْ أَشْمَةِ التَّابِعِينَ، وَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَأَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ وَابْنُ حَبَّانٍ وَالِدَارِقُطِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ»، والطبراني في الأوسط ٥: ٦١ برقم: ٤٦٧١، والحاكم في المستدرک ٤: ٥٨٣ برقم: ٨٦٢٣ وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والبيهقي في شعب الإيمان ٥: ٢٢ برقم: ٣٠٤٢، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٥: ٥٧٢ برقم: ٩٦١٥ وقال: رواه البزار ورجاله ثقات، قال ابن حجر في فتح الباري ١٠: ١٩٣: «في إسناد خالده بن يزيد بن أبي مالك وكان من فقهاء الشام لكنه ضعيف عند أحمد وابن معين وغيرهما، ووثقه أحمد بن صالح المصري وأبو زرعة الدمشقي، وقال ابن حبان: كان يخطئ كثيراً».

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، كتاب الجهاد، ٢: ١٣٦ برقم: ٢٥٧٧، وقال: حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، والبيهقي في شعب الإيمان ٥: ٢١ برقم: ٣٠٤٠، والسنن الكبرى ٣: ٣٤٦ برقم: ٦١٩٠.

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، ٥: ٢٢ برقم: ٣٠٤١.

(٤) أخرجه النسائي في السنن الكبرى ١٠: ٣٢٧ برقم: ١١٥٩٠، ابن ماجه، باب: التوقي في الكيل والميزان ٢: ٧٤٨ برقم: ٢٢٢٣، وإسناده صحيح كما قال ابن حجر في الفتح ٨: ٦٩٦.



وقد أخبر النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ إِذَا وَقَعَ نَقْصُ الْمِكْيَالِ وَالْمِيزَانِ فِي مَجْتَمَعٍ مِنَ النَّاسِ فَلْيَنْتَظِرُوا وَقُوعَ غَضَبِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ، وَلْيُؤْذِنُوا بِأَخْذِهِمْ بِالْقَحْطِ وَالْجَدْبِ، وَشِدَّةِ الْمُؤُونَةِ، وَجُورِ السُّلْطَانِ، فِيهِ الْحَدِيثُ الَّذِي سَبَقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَفِيهِ: «وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلَّا أُخِذُوا بِالسِّنِينَ وَشِدَّةِ الْمُؤُونَةِ وَجُورِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي وائل<sup>(٢)</sup> قال: قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «إِذَا بُحْسَ الْمِيزَانُ حُبْسَ الْقَطْرِ، وَإِذَا كَثُرَ الزَّنَا كَثُرَ الْقَتْلُ وَوَقَعَ الطَّاعُونَ، وَإِذَا كَثُرَ الْكُذْبُ كَثُرَ الْهَرَجُ»<sup>(٣)</sup>.

### المطلب الثالث: الإعراض عن الحق وارتكاب المعاصي والآثام ووقوع المظالم

إعراض الناس عن الحق وارتكابهم للمعاصي والآثام، ووقوع المظالم فيما بينهم، من أقوى أسباب امتناع غيث السماء وخيراتهما، وفي الآثار والأخبار ما يؤكد ذلك:

فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: إِنَّ قَرِيبًا لَمَّا أَبْطَوْا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْإِسْلَامِ قَالَ: «اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِسَبْعِ كَسْبَعِ يَوْسُفَ»، فَأَصَابَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ<sup>(٤)</sup> كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا مِثْلَ الدُّخَانِ<sup>(٥)</sup> وَفِي لَفْظِ مُسْلِمٍ: «حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجُوعِ، وَيَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ أَحَدُهُمْ فَيَرَى كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ».

وعن أبي سلمة، قال: سمع أبو هريرة رجلاً وهو يقول: إِنَّ الظَّالِمَ لَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ، قَالَ: فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَقَالَ: «بَلَى، وَاللَّهِ إِنَّ الْحَبَارَى لَتَمُوتُ فِي وَكْرِهَا هَزَالًا بِظُلْمِ الظَّالِمِ»<sup>(٦)</sup>.

وعن عكرمة ومجاهد في تفسير قوله: ﴿أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ﴾ [البقرة: ١٥٩] قال: «يلعنهم كلُّ شيءٍ حتى الخنافس والعقارب، يقولون: مُنَعْنَا الْقَطَرَ بِذُنُوبِ بَنِي آدَمَ»<sup>(٧)</sup>.

(١) سبق تخريجه.

(٢) شقيق بن سلمة الأسدي أبو وائل الكوفي، ثقة. ينظر: ابن حجر، تقريب التهذيب (ص: ٢٦٨).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين ٤: ٥٤٩ برقم: ٨٥٣٦ وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٤) حَصَّتْ: أي استأصلته. ينظر: النووي، شرح صحيح مسلم ١٧: ١٤١.

(٥) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب: سورة يوسف ٤: ١٧٣٠ برقم: ٤٤١٦، مسلم، كتاب التفسير، باب: سورة الدخان ٤: ٢١٥٥ برقم: ٢٧٩٨.

(٦) الطبري، جامع البيان ١٧: ٢٣١، البيهقي، شعب الإيمان ٩: ٥٤٥.

(٧) الطبري، جامع البيان ٣: ٢٥٥، البيهقي، شعب الإيمان ٥: ٢٤.



## المبحث الثالث

## الحفاظ على مياه الأمطار وترشيد الاستفادة منها

## المطلب الأول: هدي النبي ﷺ في الحفاظ على مياه الأمطار:

مياه الأمطار نعمة من نعم الله تعالى، وبالشكر تدوم النعم، وقد حثت الشريعة على الحفاظ على النعم عمومًا، وحذرت من إهدارها، بل إن الإسلام سبق كل التشريعات الحديثة في إرساء مبادئ الحفاظ على المياه وترشيد استهلاكها، وذلك منذ أكثر من أربعة عشر قرنًا.

وقد كان من هدايات السنة النبوية النهي عن إساءة استخدام المياه والإسراف فيها عمومًا، ولو كان ذلك في عبادة، والنهي كذلك عن إفساد مواردها، وفيما يأتي أحاديث نبوية تؤكد ذلك وتدل عليه:

. فعن عمرو بن شعيب رضي الله عنه أن النبي ﷺ علم أحد أصحابه الوضوء ثلاثًا ثلاثًا، ثم قال له: «هَكَذَا الْوُضُوءُ، فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا فَقَدْ أَسَاءَ وَتَعَدَّى وَظَلَمَ»<sup>(١)</sup>، وأخبر النبي ﷺ عن أولئك الذين يُسرفون في الوضوء، مُعتبرًا فعلهم تعديًا وظلمًا، فقال ﷺ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَتَعَدُونَ فِي الطَّهْوَرِ وَالِدُّعَاءِ»<sup>(٢)</sup>، وقد كان من هدي النبي ﷺ أن يَغْتَسِلَ بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ، وَيَتَوَضَّأَ بِالْمُدِّ<sup>(٣)</sup>.

. وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ مرَّ بسعدٍ وهو يتوضأ، فقال: «ما هذا السرف؟» فقال: أفي الوضوء إسراف؟ قال: «نعم، وإن كنت على نهر جار»<sup>(٤)</sup>، وهذا الحديث وإن قيل فيه ما قيل، إلا أنه روي ما يدل على أن المجتمع المسلم كان يتخذ منه منهجًا يسير عليه، ففي سنن البيهقي عن هلال بن يساف أنه قال: «كان يُقال: في كل شيء إسراف حتى الطهور، وإن كان على شاطئ النهر»<sup>(٥)</sup>.

وأما النهي عن إفساد موارد المياه والتحذير منه، فقد ورد فيه عدّة روايات، منها:

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب: صفة وضوء النبي ﷺ ١: ٨١ برقم: ١٣٥، النسائي، كتاب الطهارة، باب: الاعتدال في الوضوء ١: ٨٨ برقم: ١٤٠، ابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب: ما جاء في القصد في الوضوء ١: ١٤٦ برقم: ٤٢٢، وأحمد في المسند ٢: ١٨٠ برقم: ٦٦٨٤، ابن حجر، التلخيص الحبير ١: ١٤٢ وقال: من طرق صحيحة.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب: الإسراف في الماء ١: ٧٢ برقم: ٩٦، أحمد في المسند ٤: ٨٦ برقم: ١٦٨٤٢، ابن حبان في صحيحه ١٥: ١٦٦ برقم: ٦٧٦٣، الحاكم في المستدرک ١: ٧٢٤ برقم: ١٩٧٩ وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، ابن حجر، التلخيص الحبير ١: ٢٥٤ وقال: وهو صحيح. عن عبد الله بن مغفل المزني رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الوضوء، باب: الوضوء بالمد ١: ٨٤ برقم: ١٩٨؛ مسلم، كتاب الحيض، باب: القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ١: ٢٥٨ برقم: ٣٢٦، عن عائشة رضي الله عنها.

(٤) أخرجه ابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب: ما جاء في القصد في الوضوء ١: ١٤٧ برقم: ٤٢٥، وأحمد في المسند ٢:

٢٢١ برقم: ٧٠٦٥، ابن حجر، التلخيص الحبير ١: ١٧٥ وقال: في إسناده ضعف، وقد صححه أحمد شاكر في المسند ٦:

٤٨١، وحكم الألباني عليه بالحسن في السلسلة الصحيحة برقم: ٣٢٩٢ بعد تضعيفه في إرواء الغليل ١: ١٧١ برقم: ١٤٠.

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١: ١٩٧، برقم: ٩٠٣.

. نهى النبي ﷺ عن البراز والبول في منابع المياه، لما يُشكِّله من خطر على الصحَّة وتلويث للبيئة ومواردها، إضافة لما يجلبه من شتمٍ ولعنٍ لفاعله، فعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اتَّقُوا الْمَلَأِينَ الثَّلَاثَةَ: الْبِرَّازَ فِي الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةَ الطَّرِيقِ، وَالظَّلَّ»<sup>(١)</sup>.

. نهى النبي ﷺ عن البول في الماء الرَّاكد أو الدَّائم الذي يحتاجه النَّاس، لِمَا يُسببه من إفساد وتلويث للماء كَلِّه، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يُبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي ثُمَّ يَعْتَسِلُ مِنْهُ»<sup>(٢)</sup>، وفي لفظ مسلم: «في الماء الرَّاكد».

### المطلب الثاني: ترشيد الاستفادة من مياه الأمطار:

إن المتابع لأحوال العالم الإسلامي والعربي ليشاهد في كثير من الأحيان إهدارًا لموارد المياه وإفسادًا لها، وضعفًا في التخطيط، وعدم استشراف للمستقبل، مما يؤدي إلى كوارث متكررة، تقلب النعمة إلى نقمة، وتصبح الأمطار التي تفتقر إليها مساحات شاسعة من بلاد المسلمين مصدرًا للبلاء، لما تشكله من فيضانات وسيول جارفة، وإغراق لمساحات كبيرة، وجرف للأراضي والمزروعات، ويصبح الهم الوحيد هو التخلص منها، ومعالجة ما أحدثته من فساد ودمار.

ولو أن هذه الأمطار الموسمية قُوبلت بالتخطيط وإعداد العدة لها قبل مجيئها، لأصبحت من أعظم الموارد المائية التي يستفاد منها في الشرب والزراعة والسقاية، بل وتوليد الطاقة النظيفة. وفيما يأتي مقترحات إجرائية، للاستفادة من مياه الأمطار وترشيد استهلاكها، وهو مما ينسجم مع الهدايات النبوية في الحفاظ على المياه وعدم إهدارها:

أولاً: استحداث أحواض كبيرة وخزانات عملاقة لجمع مياه الأمطار.

ثانيًا: الاستفادة من مياه الأمطار العذبة في الشرب بعد تنقيتها.

ثالثًا: الاستفادة من مياه الأمطار في الزراعة والسقاية، وتهيئة الأراضي الزراعية لتصريف مياه الأمطار الزائدة عن الحاجة.

رابعًا: تعاون البلاد الإسلامية الغنية مع البلاد الفقيرة المطيرة لإنشاء مثل هذه المشاريع وتهيئة البنية التحتية لحماية البلاد من مخاطر السيول والفيضانات.

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب: المواضع التي نهى النبي ﷺ عن البول فيها ١: ٥٤ برقم: ٢٦؛ ابن ماجه، الطهارة وسننها، باب: النهي عن الخلاء على قارعة الطريق ١: ١١٩ برقم: ٣٢٨؛ أحمد في المسند ١: ٢٩٩ برقم: ٢٧١٥؛ الحاكم في المستدرک ١: ٢٧٣ برقم: ٥٩٤، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الوضوء، باب: البول في الماء الدائم ١: ٩٤ برقم: ٢٣٦؛ مسلم، الطهارة، باب: في النهي عن البول في الماء الراكد ١: ٢٣٥ برقم: ٢٨٢.



## الخاتمة

وفي الختام أذكر أهم نتائج البحث وتوصياته، فأقول:

. لله تعالى في حصول القحط وانقطاع الغيث عن العباد والبلاد حِكْمٌ لا يعلمها إلا هو، ولعلَّ من حكمه تعالى ردَّع العباد عن بغيهم، وتذكيرهم بفقيرهم وعجزهم، واحتياجهم لرَبِّهم، وذلك لتتَّجه قلوبهم خاشعة إليه، وتذلَّ جباههم بين يديه، وقد يكون ذلك تكفيرًا لذنوبهم، ورفعًا لدرجاتهم.

. إذا لم يستفك العباد من غفلتهم، ويرجعوا إلى ربِّهم عند حلول بلاء القحط وانقطاع الغيث، فإنَّه يخشى أن يضاعف الله عليهم البلاء، فيطول أمدّه، ويعظم خطره.

. خزائن الغيث والرَّحمة بيد الله تعالى يُصَرِّفها كيف يشاء، وما على العباد عند انقطاع الغيث إلا أن يلجؤوا إلى من بيده ملكوت كلِّ شيء وهو على كلِّ شيء قدير.

. تقدّم الوسائل والأسباب العلميَّة لا ينبغي أن يجلب النَّاس عن التَّحَقُّق بخصائص العبودية لله تعالى عند انحباس الغيث وحصول القحط، فأسمى حالات الإنسان وأرقاها أن يتحقَّق بفقره وعبوديته لخالقه في مثل هذه الظروف، مع سيره في طريق العلم والمعرفة واكتشافه لأسرار الكون الذي استخلفنا الله فيه.

. كان من هدي النَّبيِّ ﷺ عند انحباس الغيث وحصول القحط أن يستسقي لأصحابه، فتارة يقتصر على الدعاء، وتارة يخرج بهم إلى المصلَّى، فيصلي بهم ثمَّ يبتهل إلى الله تعالى بالدعاء.

. كان من هدي النَّبيِّ ﷺ إذا خرج للاستسقاء أن يخرج متواضعًا، مُتَبَدِّلًا، مُتَخَشِّعًا، مترسلاً، متضرِّعًا، وفي ذلك تعليم لأُمَّته أن تكون على مثل هذه الحالة عند طلب الغيث والرحمة من الله تعالى.

. كان من هدي النَّبيِّ ﷺ أن يسأل الله تعالى في الاستسقاء غيثًا مُغِيثًا، نافعًا غيرَ ضارٍّ، مريئًا مريئًا طيبًا، عاجلاً غيرَ آجل، طبقًا واسعًا، كما يسأل الله تعالى أن تكون السقيا سقيا رحمة لا سقيا عذاب، وأن لا يكون فيها هدمٌ ولا غرق ولا مَحَقٌّ، ويستعيد بالله من أن يأتي المطرُ ولا يتحقَّق منه النَّفَع، وفي ذلك من العبر والدروس ما لا يخفى على عاقل.

. كان من هدي النَّبيِّ ﷺ إذا كثُر المطرُ أن يسأل الله تعالى تحويله إلى أطراف المدينة، وأن يكون على الآكام والظُّراب، وبطون الأودية، ومنابت الشجر، وهو أدب نبويٌّ يجدر بالمسلمين أن يتأدَّبوا به، فالنبيُّ ﷺ لم يدعُ الله أن يرفع الغيث جملةً لئلاَّ يردَّ على الله فضله وبركته، وما رغب إليه فيه وسأله إيَّاه، وكذلك يجب امتثال ذلك في نِعَم الله إذا كثُرَت ألاَّ يسأل أحدٌ قطعها وصَرَفَها عن العباد.



. ثبت في الصحيح أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا إذا أصابهم قحط يستسقون برسول الله ﷺ في حياته، فلمّا توفي رسول الله ﷺ استسقوا بعمه العباس بن عبد المطلب لمكانه من رسول الله ﷺ، وفي ذلك دلالة على التماس الدعاء عند حصول القحط من أهل الخير والصّلاح، وكذلك من ضعفة المسلمين، فقد أخبر النبي ﷺ أنّهم سبب من أسباب الرزق والنصر.

. حدّر النبي ﷺ أمته من الوقوع في موانع نزول الغيث، وذلك كمنع الزكاة وتطيف المكيال والميزان، ويندرج في ذلك كل انحراف عن طريق الحق والهداية، فما وقع بلاء إلا بذنب، ولا رفع إلا بتوبة.

. ضرر الذنوب والمعاصي لا يعود على العصاة فحسب، بل يعم الجميع، بما في ذلك البهائم والنباتات.

. كان من هدي النبي ﷺ تحذير أمته من إهدار الماء والإسراف فيه، حتى ولو كان ذلك في أداء عبادة.

. حدّر رسول الله ﷺ من إفساد موارد المياه ونهى عنه، ممّا يدلّ على وجوب الحفاظ على موارد المياه وصيانتها من كلّ فساد، ومن ذلك مياه الأمطار.

. من واجب الأفراد والحكومات الحفاظ على مياه الأمطار وترشيد الاستفادة منها، والتخطيط لاستغلالها والانتفاع بها، وحمايتها من الإهدار.

### وأما التوصيات:

. أن يرسّخ المعنيون في البلاد الإسلامية ثقافة اللّجوء إلى الله تعالى والافتقار إليه عند انحباس السماء وحصول القحط، فما وقع بلاء إلا بمعصية وما رفع إلا بتوبة.

. أن تكون صلاة الاستسقاء تظاهرة إيمانية يشارك فيها كلّ أفراد المجتمع المسلم، وأن ينشط القائمون على المساجد ووسائل الإعلام والمدارس والجامعات ببيان أهميّة هذه السنة النبوية وتطبيقها على أتم الوجوه، لا أن يكون ذلك على استحياء وبرود كما يحدث في كثير من الأحيان.

. أن يحذّر المعنيون والدعاة من خلال كلّ المنابر الدعوية والإعلامية من شؤم المعصية وخطرها على العباد والبلاد، وأن يبينوا للناس موانع الغيث كما ورد في سنة النبي ﷺ.

. أن ترسخ في المجتمع ثقافة الحفاظ على النعم عمومًا، ومنها نعمة الغيث، وأن يتم الحث على حفظ موارد المياه والتحذير من إفسادها وإهدارها.

. أن تقوم الجهات المعنية بتهيئة البنية التحتية للبلاد بما يحقّق أقصى استفادة من مياه الأمطار، ويدراً خطر السيول والفيضانات وما ينتج عنها.

والحمد لله ربّ العالمين



## مصادر البحث ومراجعته

- الإلتقان في علوم القرآن: لجلال الدين، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: مُجَّد أبو الفضل إبراهيم، نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ط/١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: مُجَّد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٤٠٨/١هـ - ١٩٨٨م.
- إدارة وتنمية موارد مياه الري: للأستاذ الدكتور حسين الغباري، نشر جامعة الملك سعود، الرياض، ط/١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.
- الأدب المفرد: لأبي عبد الله، مُجَّد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: مُجَّد فؤاد عبد الباقي، نشر دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١٤٠٩/٣هـ - ١٩٨٩م.
- الأذكار: لأبي زكريا، محيي الدين، يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، نشر دار الفكر، بيروت، لبنان، ط/١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: لأبي العباس، شهاب الدين، أحمد بن مُجَّد القسطلاني (ت ٩٢٣هـ)، نشر المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط ١٣٢٣/٧هـ - ١٣٢٣م.
- إرواء الغليل في تخریج أحاديث منار السبيل: لمحمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١٤٠٥/٢هـ - ١٩٨٥م.
- الاستدعاء في الاستسقاء: لملا علي بن سلطان القاري (ت ١٠١٤هـ)، تحقيق: د. مُجَّد عيد المنصور، نشر دار اللباب، اسطنبول، ضمن مجموع يحوي رسائل ملا علي القاري، الرسالة رقم (٥٢)، ط ١/١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م.
- استمطار السحاب: د. عبد الله بن عمر السحبياني، (بحث الكتروني على الشابكة).
- الاستمطار: للدكتور علي حسن موسى، نشر دار الفكر المعاصر، بيروت، ودار الفكر، دمشق، ط ١٤١٣/١هـ - ١٩٩٣م.
- الإفصاح عن معاني الصحاح: لأبي المظفر، عون الدين، يحيى بن هُبَيْرَة (ت ٥٦٠هـ)، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، نشر دار الوطن، ط/١٤١٧هـ - ١٤١٧م.
- إكمال المُعَلِّم بفوائد مسلم: لأبي الفضل، عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق: د. يَحْيَى إِسْمَاعِيل، نشر دار الوفاء، مصر، ط ١٤١٩/١هـ - ١٩٩٨م.
- بحر العلوم: لأبي الليث، نصر بن مُجَّد بن إبراهيم السمرقندي، تحقيق: د. محمود مطرجي، نشر دار الفكر، بيروت.



- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: لعلاء الدين الكاساني (ت ٥٨٧هـ)، نشر دار الكتاب العربي، بيروت، ط/١٩٨٢م.
- البيان في مذهب الإمام الشافعي: لأبي الحسين، يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليميني الشافعي (ت ٥٥٨هـ)، تحقيق: قاسم مُجَدَّ النوري، نشر دار المنهاج، جدة، ط ١/ ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- تاريخ أبي زرعة الدمشقي: عبد الرحمن بن عمرو، المشهور بأبي زرعة الدمشقي (ت ٢٨١هـ)، دراسة وتحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني، نشر مجمع اللغة العربية، دمشق.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: لأبي عبد الله، شمس الدين، مُجَدَّ بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عوَّاد معروف، نشر دار الغرب الإسلامي، ط ١/ ٢٠٠٣م.
- تقريب التهذيب: لأبي الفضل، ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: مُجَدَّ عوامه، نشر دار الرشيد، سوريا، ط ١/ ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: لأبي الفضل، أحمد بن علي، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: حسن عباس قطب، نشر مؤسسة قرطبة، ودار المشكاة للبحث العلمي، ط ١/ ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: لأبي عمر، ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، مُجَدَّ عبد الكبير البكري، نشر وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ط/١٣٨٧هـ.
- تهذيب اللغة: لأبي منصور، مُجَدَّ بن أحمد بن الأزهري الهروي (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: مُجَدَّ عوض مرعب، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١/ ٢٠٠١م.
- التيسير بشرح الجامع الصغير: لزبن الدين، مُجَدَّ عبد الرؤوف بن تاج العارفين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، نشر مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، ط ٣/ ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- جامع الأصول في أحاديث الرسول: لأبي السعادات، مجد الدين، المبارك بن مُجَدَّ، ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، وبشير عيون (التتمة)، وتعليقات لأيمن صالح شعبان، نشر مكتبة الحلواني، ومكتبة دار البيان، ط ١/ ١٣٨٩ - ١٣٩١هـ = ١٩٦٩ - ١٩٧١م.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن: لأبي جعفر الطبري، مُجَدَّ بن جرير (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد مُجَدَّ شاكر، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١/ ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- الجامع لأحكام القرآن: لأبي عبد الله القرطبي، مُجَدَّ بن أحمد بن أبي بكر (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: هشام سمير البخاري، نشر دار عالم الكتب، الرياض، ط/ ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- جمهرة اللغة: لأبي بكر مُجَدَّ بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، نشر دار



- العلم للملايين، بيروت، ط ١/١٩٨٧م.
- حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع مع السنن): لأبي الحسن، نور الدين، مُجَّد بن عبد الهادي السندي (ت ١١٣٨هـ)، نشر مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط ٢/١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
  - حاشية الطحطاوي على مراقبي الفلاح شرح نور الإيضاح: لأحمد بن مُجَّد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي (ت ١٢٣١هـ)، نشر المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق، ط / ١٣١٨هـ.
  - دلائل النبوة: لأبي بكر البيهقي، أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، نشر دار الكتب العلمية، ودار الريان للتراث، ط ١/١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
  - زاد المعاد في هدي خير العباد: لأبي عبد الله مُجَّد بن أبي بكر أيوب الزرعي، ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عبد القادر الأرنؤوط، نشر مؤسسة الرسالة، ومكتبة المنار الإسلامية، بيروت والكويت، ط ١٦/ ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
  - سنن ابن ماجه: لأبي عبد الله مُجَّد بن يزيد القزويني، وماجه اسم أبيه يزيد (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: مُجَّد فؤاد عبد الباقي، نشر دار إحياء الكتب العربية، مصر.
  - سنن أبي داود: لأبي داود السجستاني الأزدي، سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: مُجَّد محيي الدين عبد الحميد، مع تعليقات كَمال يوسف الحوت، نشر دار الفكر، بيروت.
  - سنن البيهقي الكبرى: لأبي بكر البيهقي، أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: مُجَّد عبد القادر عطا، نشر مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ط/١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
  - سنن الترمذي: لأبي عيسى مُجَّد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد مُجَّد شاكر، و مُجَّد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة، نشر شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط ٢/١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
  - سنن الدارقطني: لأبي الحسن الدارقطني، علي بن عمر (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شليبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١/١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
  - السنن الكبرى: لأبي عبد الرحمن النسائي، أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شليبي، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١/١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
  - سنن النسائي الصغرى (المجتبى من السنن): لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، نشر مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٢/ ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
  - شرح السنة: لأبي مُجَّد، محيي السنة، الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مُجَّد زهير الشاويش، نشر المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، ط ٢/١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
  - شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى ب (الكاشف عن حقائق السنن): لشرف الدين الطيبي، الحسين بن



- عبد الله (ت ٧٤٣هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هندواوي، نشر مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، الرياض، ط ١٤١٧/١هـ - ١٩٩٧م.
- شرح صحيح البخاري لابن بطلال: لأبي الحسن، ابن بطّال، علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، نشر مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، ط ١٤٢٣/٢هـ - ٢٠٠٣م.
  - شرح صحيح مسلم: لأبي زكريا، محيي الدّين، يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، نشر دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان، ط ١٤٠٧/٢هـ - ١٩٨٧م.
  - شعب الإيمان: لأبي بكر البيهقي، أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: الدكتور عبد العلي حامد، نشر مكتبة الرشد، الرياض، بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط ١٤٢٣/١هـ - ٢٠٠٣م.
  - الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، نشر دار العلم للملايين، بيروت، ط ١٤٠٧/٤هـ - ١٩٨٧م.
  - صحيح البخاري: لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، نشر: دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط ١٤٠٧/٣هـ - ١٩٨٧م.
  - صحيح مسلم: لأبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: مُجّد فؤاد عبد الباقي، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت.
  - عمدة القاري شرح صحيح البخاري: لأبي مُجّد محمود بن أحمد، بدر الدين العيني الحنفي (ت ٨٥٥هـ)، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت.
  - فتح الباري شرح صحيح البخاري: لأحمد بن علي بن حجر، أبو الفضل العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، ترقيم الأبواب والأحاديث: مُجّد فؤاد عبد الباقي، تصحيح وإشراف: محب الدين الخطيب، نشر دار المعرفة، بيروت، ط ١٣٧٩هـ.
  - فقه اللغة وسر العربية: لأبي منصور الثعالبي، عبد الملك بن مُجّد (ت ٤٢٩هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، نشر إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١٤٢٢/١هـ - ٢٠٠٢م.
  - الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي (ت ٥٣٨هـ)، نشر دار المعرفة، بيروت.
  - الكشف والبيان (المعروف بتفسير الثعلبي): لأبي إسحاق أحمد بن مُجّد بن إبراهيم الثعلبي (ت ٤٢٧هـ)، تحقيق: الإمام أبي مُجّد بن عاشور، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط ١٤٢٢/١هـ - ٢٠٠٢م.
  - لسان العرب: لأبي الفضل مُجّد بن مكرم، جمال الدين ابن منظور الإفريقي (ت ٧١١هـ)، نشر دار صادر، بيروت، ط ١٤١٤/٣هـ.
  - مجاز القرآن: لأبي عبيدة، معمر بن المنثى البصري (ت ٢٠٩هـ)، تحقيق: مُجّد فؤاد سزكين، نشر مكتبة الخانجي،



- القاهرة، ط/ ١٣٨١هـ.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: لأبي الحسن، نور الدين، علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، نشر دار الفكر، بيروت، ط/ ١٤١٢هـ.
  - مجمل اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت ٣٩٥هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٤٠٦هـ / ٢ - ١٩٨٦م.
  - المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي)): لأبي زكريا، محيي الدين، يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، نشر دار الفكر، بيروت، د ت ط.
  - المحافظة على موارد المياه وصيانتها دعوة إسلامية: للأستاذ الدكتور زين الدين غنيمي، نشر الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، ط/ ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
  - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: لأبي محمد، عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي (ت ٥٤٢هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، نشر دار الكتب العلمية، لبنان، ط ١٤١٣هـ / ١ - ١٩٩٣م.
  - المسالك في شرح مؤطاً مالك: لأبي بكر بن العربي، محمد بن عبد الله المعافري الإشبيلي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، تعليق: محمد بن الحسين السُّلَيْماني وعائشة بنت الحسين السُّلَيْماني، نشر دار الغرب الإسلامي، ط ١٤٢٨هـ / ١ - ٢٠٠٧م.
  - المستدرک على الصحيحين: لأبي عبد الله الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، تعليقات الذهبي في التلخيص، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١١هـ / ١ - ١٩٩٠م.
  - مسند الإمام أحمد بن حنبل: لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، نشر مؤسسة قرطبة، القاهرة.
  - مصباح الزجاجية في زوائد ابن ماجه: لأبي العباس، شهاب الدين، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري الكناي الشافعي (ت ٨٤٠هـ)، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، نشر دار العربية، بيروت، ط ١٤٠٣هـ / ٢ - ١٤٠٣هـ.
  - المصنف: لأبي بكر الصنعاني، عبد الرزاق بن همام (ت ٢١١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، نشر المجلس العلمي، الهند، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١٤٠٣هـ / ٢ - ١٤٠٣هـ.
  - معاني القرآن وإعرابه: لأبي إسحاق، إبراهيم بن السري الزجاج (ت ٣١١هـ)، تحقيق: عبد الجليل عبده شلي، نشر عالم الكتب، بيروت، ط ١٤٠٨هـ / ١ - ١٩٨٨م.
  - المعجم الأوسط: لأبي القاسم، سليمان بن أحمد الشامي الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله، وعبد المحسن الحسيني، نشر دار الحرمين، القاهرة.
  - المعلم بفوائد مسلم: لأبي عبد الله، محمد بن علي التميمي المازري المالكي (ت ٥٣٦هـ)، تحقيق: محمد الشاذلي النيفر، نشر الدار التونسية، والمؤسسة الوطنية للكتاب بالجزائر، والمؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدراسات بيت الحكمة، ط ٢ / ما بين ١٩٨٨ - ١٩٩١م.



- المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: لأبي مُجَدِّد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، نشر دار الفكر - بيروت، ط ١/١٤٠٥ هـ.
- مفاتيح الغيب، التفسير الكبير: لأبي عبد الله مُجَدِّد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي، خطيب الرِّي (ت ٦٠٦هـ)، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٣/١٤٢٠ هـ.
- مقاييس اللغة: لأبي الحسين، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام مُجَدِّد هارون، نشر دار الفكر، بيروت، ط/١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- المنتقى شرح الموطأ: لأبي الوليد، سليمان بن خلف التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (ت ٤٧٤هـ)، نشر مطبعة السعادة، مصر، ط/١٣٣٢ هـ.
- مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل: لأبي عبد الله، شمس الدين، مُجَدِّد بن مُجَدِّد بن عبد الرحمن، المعروف بالخطاب الرُّعيني (ت ٩٥٤هـ)، تحقيق: زكريا عميرات، نشر دار عالم الكتب، ط/١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
- الموسوعة الفقهية الكويتية: صادرة عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، في ٤٥ جزءاً، نشرت بين (١٤٠٤ هـ - ١٤٢٧ هـ).
- موطأ الإمام مالك: مالك بن أنس الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، باعثناء: مُجَدِّد فؤاد عبد الباقي، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط/١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م.
- الميسر في شرح مصابيح السنة: لأبي عبد الله، شهاب الدين، فضل الله بن حسن التُّوربِشْتِي (ت ٦٦١ هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هندراوي، نشر مكتبة نزار مصطفى الباز، ط ٢/١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- النكت والعيون (تفسير الماوردي): لأبي الحسن علي بن مُجَدِّد بن مُجَدِّد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ)، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، نشر دار الكتب العلمية، بيروت.
- الهداية إلى بلوغ النهاية: لأبي مُجَدِّد، مكي بن أبي طالب (ت ٤٣٧هـ)، تحقيق عدد من طلاب الدراسات العليا، نشر مجموعة بحوث الكتاب والسنة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، ط ١/١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- هدي النبي ﷺ في الصلوات الخاصة: للدكتور نور الدين عتر، نشر دار الفكر، دمشق، ط ١/١٣٩١ هـ - ١٩٧١ م.
- وصل بلاغات الموطأ: لأبي عمرو، ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، نشر المطبوعات الإسلامية، حلب.

